

**COMMITTEE ON THE
RIGHTS OF THE CHILD**

**WRITTEN REPLIES BY THE GOVERNMENT OF THE SYRIAN ARAB REPUBLIC
CONCERNING THE LIST OF ISSUES (CRC/C/Q/SYR/2) RECEIVED BY THE
COMMITTEE ON THE RIGHTS OF THE CHILD RELATING TO THE
CONSIDERATION OF THE SECOND PERIODIC REPORT
OF THE SYRIAN ARAB REPUBLIC
(CRC/C/93/Add.2)**

[Received on 2 April 2003]

CRC/C/RESP/28

الجمهورية العربية السورية

اللجنة العليا للطفلة

رئاسة مجلس الوزراء

الإجابات على قائمة القضايا التي سيجري تناولها عند النظر في التقرير
الدوري الثاني للجمهورية العربية السورية (CRC/C/93/ADD2)
حول تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

الجزء الأول

ألف - البيانات والإحصاءات

السؤال رقم ١ - بيانات ديمografie عن السكان في سوريا دون الثامنة عشرة من العمر بما فيهم غير السوريين .

الجواب - توزع السكان من سن (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠٠ .

الجدول رقم ١

المجموع	أنثى	ذكر	فئات العمر
٢٢٩٨٥١٠	١١١٥٤٢٢	١١٨٣٠٨٨	٤-٠
٢١٩١٨٧٧	١٠٥٨٨١٣	١١٣٣٠٦٤	٩-٥
٢٢١١١٣٩	١٠٧٨٨٦٤	١١٣٢٢٧٥	١٤-١٠
١٦٨٧٩٢٤	٨١٩٤١٠	٨٦٨٥١٤	١٨-١٥
٨٣٨٩٤٥٠	٤٠٧٢٥٠٩	٤٣١٦٩٤١	المجموع

- التوزع النسبي للسكان من سن (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠٠

الجدول رقم ٢

المجموع	أنثى	ذكر	فئات العمر
٢٧,٤	٢٧,٣٨٩٠٦	٢٧,٤٠٥٧	٤-٠
٢٦,١	٢٥,٩٩٩٠٣	٢٦,٢٤٦٩٢	٩-٥
٢٦,٤	٢٦,٤٩١٣٨	٢٦,٢٢٨٦٤	١٤-١٠
٢٠,١	٢٠,١٢٠٥٢	٢٠,١١٨٧٤	١٨-١٥
١٠٠	١٠٠	١٠٠	المجموع

- توزع السكان من سن (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠١ .

الدول رقم ٣

<u>المجموع</u>	<u>إناث</u>	<u>ذكور</u>	<u>فئات العمر</u>
٢٦٣٥٣٠	١٢٨٤٩٤	١٣٥٠٣٦	العمر أقل من سنة
١٧٣٠٠١٠	٨٢٩٩٨٠	٩٠٠٠٣٠	٤ - ١
٢٢٦٦٢١٣	١٠٩٤٤٧٠	١١٧١٧٤٣	٩ - ٥
٢٣٧١٧٦٥	١١١٠٢٨٨	١٢٦١٤٧٧	١٤ - ١٠
١٨٩٨٦٨٧	٩٠٢٩٥٠	٩٩٥٧٣٧	١٨ - ١٥
<u>٨٥٣٠٢٠٥</u>	<u>٤٠٦٦١٨٢</u>	<u>٤٤٦٤٠٢٣</u>	<u>المجموع</u>

- التوزع النسبي للسكان من (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠١ .

الدول رقم ٤

<u>المجموع</u>	<u>إناث</u>	<u>ذكور</u>	<u>فئات العمر</u>
٣,١٤٥٤٤	٣,٢١٧٥٠٣	٣,٠٧٩٨٥٩	العمر أقل من سنة
٢٠,٣٧٣٨٢	٢٠,٥١٠٩٩	٢٠,٤٤٨٩٩	٤-١
٢٦,٥٨٠٦٧	٢٦,٨٥٥٤٣	٢٦,٣٣٠٦٣	٩-٥
٢٧,٧٥٠٢٧	٢٧,٣٢٢٥٦	٢٨,١٣٩٥	١٤-١٠
٢٢,١٤٩٨	٢٢,٠٩٣٥٢	٢٢,٢٠١٠٢	١٨-١٥
<u>١٠٠</u>	<u>١٠٠</u>	<u>١٠٠</u>	<u>المجموع:</u>

- توزع السكان من سن (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠٢ .

الجدول رقم ٥

المجموع	إناث	ذكور	فئات العمر
٢٩٤٩٩٨	١٤١٢٠٠	١٥٣٧٩٨	العمر أقل من سنة
١٧٠٥٧١٣	٨١٦٧٣٣	٨٨٨٩٨٠	٤-١
٢٣١٣٢١٤	١٠٩٤٤٦٤	١٢١٨٧٥٠	٩-٥
٢٤١٧٨٨٩	١١٥١٤٣٩	١٢٦٦٤٥٠	١٤-١
٩٠٠١٨١	٨٩٤٧٨٠	١٠٠٥٤٠١	١٨-١٥
<u>٨٦٣١٩٩٥</u>	<u>٤٠٩٨٦١٦</u>	<u>٤٥٣٣٣٧٩</u>	<u>المجموع</u>

- التوزع النسبي للسكان من (٠ - ١٨ سنة) حسب السن والجنس عام ٢٠٠٢

الجدول رقم ٦

المجموع	إناث	ذكور	فئات العمر
٣,٤	٣,٤	٣,٤	العمر أقل من سنة
١٩,٨	١٩,٩	١٩,٦	٤-
٢٦,٨	٢٦,٧	٢٦,٩	٩-٥
٢٨,٠	٢٨,١	٢٧,٩	١٤-١
٢٢,٠	٢١,٨	٢٢,٢	١٨-١٥
<u>١٠٠</u>	<u>١٠٠</u>	<u>١٠٠</u>	<u>المجموع</u>

- توزع السكان من سن (٠ - ١٨ سنة) حسب أحادي السن والجنس عام ٢٠٠٢

٣

الجدول رقم ٧

المجموع	أنثى	ذكر	المجموع	أنثى	ذكر	السن بالسنوات ال الكاملة
٢٩٤٩٩٨	١٤١٢٠٠	١٥٣٧٩٨	٣,٤	٣,٤	٣,٤	٠
٣٢٥٧٨٦	١٦١٧٢٩	١٦٤٠٥٧	٣,٨	٣,٩	٣,٦	١
٤٣٦٦٤١	٢١٢٤٩٩	٢٢٤١٤٢	٥,١	٥,٢	٤,٩	٢
٤٥٩٦٦٠	٢١٥٥١٨	٢٤٤١٤٢	٥,٣	٥,٣	٥,٤	٣
٤٨٣٦٢٧	٢٢٦٩٨٨	٢٥٦٦٣٩	٥,٦	٥,٥	٥,٧	٤
٥٠٤٨٧٣	٢٣٦٢٤١	٢٦٨٦٣٢	٥,٨	٥,٨	٥,٩	٥
٤٥٦٩٣٥	٢١٠٣٩٩	٢٤٦٥٣٦	٥,٣	٥,١	٥,٤	٦
٤١١٣٧٦	١٩٢٣٦٩	٢١٩٠٠٧	٤,٨	٤,٧	٤,٨	٧
٤٧٨٨٣٦	٢٢٧٩٠٨	٢٥٠٩٢٨	٥,٥	٥,٦	٥,٥	٨
٤٦١١٩٣	٢٢٧٥٤٦	٢٣٣٦٤٧	٥,٣	٥,٦	٥,٢	٩
٥١٧٥٣٤	٢٤٣٩٦٥	٢٧٣٥٦٩	٦,٠	٦,٠	٦,٠	١٠
٤٠٩٥٧٠	١٩٠٠٩٠	٢١٩٤٨٠	٤,٧	٤,٦	٤,٨	١١
٥١٤٩٢٤	٢٤٧٨٩٣	٢٦٧٠٣١	٦,٠	٦,٠	٥,٩	١٢
٤٧٥١٢٣	٢٢٥٥٣٨	٢٤٩٥٨٥	٥,٥	٥,٥	٥,٥	١٣
٥٠٠٧٣٩	٢٤٣٩٥٤	٢٥٦٧٨٥	٥,٨	٦,٠	٥,٧	١٤
٥٠٥١٢٠	٢٤٣١٣١	٢٦١٩٨٩	٥,٩	٥,٩	٥,٨	١٥
٤٧٠٧٢٥	٢١٤٨٤٠	٢٥٥٨٨٥	٥,٥	٥,٢	٥,٦	١٦
٤٤٢٣٧٦	٢١٢٧٣٥	٢٢٩٦٤١	٥,١	٥,٢	٥,١	١٧
٤٨١٩٦٠	٢٢٤٠٧٤	٢٥٧٨٨٦	٥,٦	٥,٥	٥,٧	١٨
٨٦٣١٩٦٠	٤٠٩٨٦١٧	٤٥٣٣٣٧٩	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع

لسؤال رقم ٢ - آ - الميزانية الخاصة بالتعليم :

الجواب - ميزانية وزارة التربية ثاني أكبر ميزانية على مستوى الدولة للعام ٢٠٠٠.

- يبين الجدول رقم ٨ / توزيع موازنة التعليم خلال الأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٢ ونسبتها من موازنة الدولة.

الجدول رقم ٨

<u>النسبة المئوية</u>	<u>موازنة التعليم ل.س</u>	<u>الموازنة العامة للدولة ل.س</u>	<u>العام</u>
%١٠,٤٧	٢٨,٨٣٤,٢١٠,٠٠٠	٢٧٥,٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠٠
%١١,٠٢	٣٥,٤٨٩,٢٨٨,٠٠٠	٣٢٢,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠١
%١١,٠٨٨	٤٢,٤٣٥,٣٠٠,٠٠٠	٣٥٦,٣٨٩,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠٢

- يبين الجدول رقم ٩ / توزيع الاعتمادات ونسبتها من موازنة التعليم

الجدول رقم ٩

<u>٢٠٠٢</u>		<u>٢٠٠١</u>		<u>٢٠٠٠</u>		<u>النوع</u>
<u>%</u>	<u>ل.س</u>	<u>%</u>	<u>ل.س</u>	<u>%</u>	<u>ل.س</u>	
٤٢,٩٩	١٨,١٩٦,٠٠٢,٠٠٠	٤٦,٧٧	١٦,٥٩٨,٢٧٠,٠٠٠	٤٥	١٣,٠٣٩,٤٢٢,٠٠٠	التعليم الابتدائي
٢٢,٩٤	٩,٧٠٩,٨٢٩,٠٠٠	٢٦,١٦	٩,٢٨٣,٦٩٤,٠٠٠	٢٥,٠٨	٧,١٢١,٨٦٥,٠٠٠	التعليم الثانوي
٠,٦٦	٢٨١,٢٢٠,٠٠٠	٠,٧١	٢٥٠,٦٣٧,٠٠٠	٠,٧٢	٢٠٣,٤٠٠,٠٠٠	الهيئة العامة للأبنية التعليم
١١,٧٠	٤,٩٥٠,١٢٩,٠٠٠	٩,٢٣	٣,٣١٠,٩٩٠,٠٠٠	١٠,٤٥	٢,٩٦٦,٦٥٥,٠٠٠	مشاريع أبنية التعليم في المخانظات/ابتدائي ثانوي - دور معلمين

ب - الميزانية الخاصة بالصحة :

انظر الجدول رقم ١٠ /

الجدول رقم (١٠)

تطور موازنة وزارة ومديريات الصحة ونسبتها إلى إجمالي موازنة الدولة بالليرات السورية
خلال الأعوام ٢٠٠٠-٢٠٠٢

النسبة المئوية %	النسبة المئوية % إجمالي موازنة الدولة	موازنة وزارة الموازنة الدولية	موازنة مديريات الصحة		موازنة وزارة الصحة (ادارة محلية)		موازنة وزارة الصحة (ادارة مركزية)		إجمالي موازنة الدولة		السنة
			مجموع	استثماري	مجموع	جارى	استثماري	مجموع	جارى	استثماري	
٣,٢٤	٨٩٢,٨٠٣	٦٢٢,٨٠٣	١٣٤٤٢٨٨٢	٤٤٠	٤٠٨٣٨٢٨٠٣	٤٠٠	٢٦٩٩٩٩٢	٢٠٤٤٨١٢١	١٠٨٨٠٥٠٠	٢٧٥٥٤٠٠٠	١٣٣٢,٠٠٠٠٠٠
٣,٥٦	١١٤٤٤٤٠	٦٢٣,٣٥٥	٧٥٧٥٦٢٣	١١١٧٧٣٥	٥٩٠٢٣	٣٧	٣٨٧٧٢٨	٢١٢٢٦٢٠	٢٠٢٣٦٢١	٣٣٢,٠٠٠٠٠٠	١٦٦,٠٠٠٠٠٠
٣,٨٧	١٢٢,١٦١	٨١٦,٧٢٦	١٥٧٦٣١	١٥٧٦٣٠	٥٠٥٣٢	٦٠	٤٠٥٠٨٠	٢٢٩٥٠	١٧٠٠٨٠	٣١٥٠٠٠٠	١٨٤,٠٠٠٠٠٠
											١٣١,٠٠٠٠٠٠
											٢٠٠٢

- نسبة الميزانية المخصصة للرعاية الصحية الأولية من ميزانية وزارة الصحة

استثماري	جاري	عام
% ٢٥	% ٤٥	٢٠٠٠
% ٢٥	% ٤٥	٢٠٠١
% ٢٥	% ٤٥	٢٠٠٢

- نسبة الميزانية المخصصة للقاح

استثماري	جاري	عام
% ٢٥	% ٧٠	٢٠٠٠
% ٢٥	% ٧٠	٢٠٠١
% ٢٥	% ٧٠	٢٠٠٢

موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل :

انظر الجدول رقم (١١)

الجدول رقم (١١)

تطور موازنة وزارة و مديرات الشؤون الاجتماعية والعمل و نسبتها إلى إجمالي موازنة الدولة بالليرات السورية

النسبة المئوية من موازنة الدولة %	إجمالي موازنة وزارة و مديرات الشؤون الاجتماعية والعمل	موازنة مديرات الشؤون الاجتماعية والعمل		موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (الادارة المركزية)		موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (الادارة المحلية)		إجمالي موازنة الدولة	
		السنوية	السنوية	السنوية	السنوية	السنوية	السنوية	السنوية	السنوية
١٩,٠	٥٥٥٤٥٥٥٥٥٠	٢٤٥٧٠٠٠٠	٣٣٦٧٠٠٠٠	٢١٢٣٠٣٠٠٠	٢٩٩٨١٥٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠	١٤٩٨١٥٠٠٠	١٣٢٠٠٠٠٠٠	١٤٣٤٠٠٠٠٠
٨١,٠	٣٠٢٤٧٤٠٥٨٥	٥٥٤٧٠٠٠٠	٣٠٢٤٧٤٠٥٨٥	٢٤٧٠٠٠٠٠٠	٢٧٧٩٥٠٠٠	١١٦٤٠٠٠٠٠	١٦١٥٠٥٠٠٠	١٦١٠٠٠٠٠	١٦١٠٠٠٠٠
٦٦,٠	٨٢,٧٦٠,٣٧٦,٠٠	٧١٥٠٠٠٠	٨٢,٧٦٠,٣٧٦,٠٠	٣٢٦١٤١٧,٠٠	٣٢٦١٤١٧,٠٠	١٠٧٧٧٥٧٦,٤	١٠٥٢٢٢٢,٠٠	٢١٢٥٣٥٠,٠٠	١٨٦٠٠٠٠٠
									٢٠٠٢

السؤال رقم ٣ - آ - معدلات وفيات الرضع والأطفال :

الجواب - يبين الجدول رقم (١٢) معدلات وفيات الرضع والأطفال الأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٢-٢٠٠٣

الجدول رقم ١٢

معدلات وفيات الأطفال والرضع بالألف خلال الخمس سنوات السابقة لمسح صحة الأسرة الذي أجري عام ٢٠٠٢			
٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	العام
٩,١	٨,٨	٩,٥	معدل وفيات حديثي الولادة أقل من شهر
١٨,١	١٩,٢	١٦,٩	معدل وفيات الرضع أقل من سنة
٢٠,٢	٢٢,٢	١٧,٩	معدل وفيات أقل من خمس سنوات

د - نسبة الأطفال ناقصي الوزن عند الولادة هي : ٦,٦ % للأطفال الذين يقل وزنهم عن ٢,٥ كغم.

ز - نسبة الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية هي : ٣,٨ % من عدد الأطفال

السؤال رقم ٤ - بيانات عن صحة المراهقين

الجواب - أظهر مسح صحة الأسرة لعام ٢٠٠٢ أن نسبة الحمل المبكر من مجموع النساء المتزوجات الأحوم والتي نسبتهن ١١,٢ % هي ٢٥,٧ % أي ٢,٣ من النساء المتزوجات في هذا العمر ولا تتجاوز انسبة ١ % للعمر من ١٥ - ١٧ سنة .

-- بيانات عن الإيدز :

تبين وجود عشرة حالات للأطفال أقل من ١٥ سنة ، و ٣٤ حالة للحالات من عمر ١٥ - ٢٤ سنة منذ بدء البرنامج وحتى نهاية عام ٢٠٠٢ وهي مسجلة في وزارة الصحة.

-- بيانات عن المخدرات :

-- يبين الجدول رقم /١٣/ عدد الأطفال الموقوفين من قبل إدارة مكافحة المخدرات خلال الأعوام ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢

الجدول رقم ١٣

نوع الجرم	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	عدد الأطفال
تعاطي الهايروئين المخدر	١	٣	٣	
ترويج الهايروئين المخدر	٣	-	١	
نقل الهايروئين المخدر	-	-	١	
تعاطي مادة الحشيش المخدر	-	-	٢	
تعاطي الحبوب المخدرة	-	-	٥	
تعاطي الهايروئين المخدر	-	١	-	
المجموع	٤	٤	١٢	

اسؤال رقم ٥ - الأطفال المحرومون من البيئة الأسرية والأطفال المنفصلون عن والديهم
الجواب (آ) الأطفال المنفصلون عن والديهم في معاهد الأطفال المشردين والمتسللين

عدد الأطفال	العام
٤٧	٢٠٠٠
٧٦	٢٠٠١
٩٢	٢٠٠٢

(ب) اللقطاء في داري رعاية اللقطاء بدمشق وحلب

عدد الأطفال	العام
١٢٨	٢٠٠٠
٢٠٩	٢٠٠١
١٤٨	٢٠٠٢

(ج) الأطفال الموعدون في مؤسسات رعاية الأيتام من سن ١٨-٦ سنة وجميعهم يتلقون التعليم في المدارس العامة للدولة. مع ملاحظة وجود عدد كبير من الأيتام يعيشون مع أقربائهم.

إناث	ذكور	العدد	العام
١٩٢٠	١٦٩٦	٢٧٢٥	٢٠٠٠
٩٩٤	١٥٠٨	٢٥٠٢	٢٠٠١
١٢٠٥	٢٠١٢	٣٢١٧	٢٠٠٢

السؤال رقم ٦ - النسب المئوية لمعدلات الالتحاق بالتعليم وإتمامه وفقاً لنوع المدرسة (أي المدارس العامة والخاصة) في المراحل التالية :

الجواب -

العام	٢٠٠٢
رياض الأطفال	% ١٠,٣
المرحلة الابتدائية	% ٩٩,٤
المرحلة الإعدادية	% ٥٥,٦
المرحلة الثانوية	% ١٦,٤
التعليم المهني	% ٨,٣
المدارس الدينية	% ٠,٩

السؤال رقم ٧ - يرجى ذكر عدد الأطفال المعوقين
الجواب - قدر إجمالي عدد المعوقين من قبل المكتب المركزي للإحصاء في عام ٢٠٠٢ / ٨٥٨١٢
معيناً منهم / ٥١٥٣٤ / من الذكور و / ٣٤٢٧٨ / من الإناث وذلك بناء على بيانات التعداد العام
للسكان عام ١٩٩٤.

(ا) **الذين يعيشون مع أسرهم : تضمن مشروع قانون شؤون المعوقين أحكاماً تسمح بمعرفة دقيقة لإعداد**
المعوقين الذين يعيشون مع أسرهم .

(ب) **الموعدون في المؤسسات : / ٨٧٠٩ / (الدارسون والذين يستفيدون من الإقامة الداخلية خلال**
العام الدراسي فقط)

(ج) **الذين يذهبون إلى المدارس العادية : المعوقون من ذوي الإعافات الخفيفة مع الإشارة إلى أن**
مشروع دمج المعوقين في مدارس وزارة التربية لا يزال مشروعًا تجريبياً .

(د) **الذين يذهبون إلى مدارس خاصة بالمعوقين : / ٨٧٠٩ / منهم ٥٣٣٩ من الذكور و ٣٣٧٠ من**
الإناث وهذه المدارس حكومية وأهلية . وللوقوف على أرقام أكثر دقة لابد من اجراء المسوحات
الستخصصة لواقع المعوقين .

السؤال رقم ٨ - عدد الأطفال في الحالات التالية :

(ا) **عدد الأطفال الذين ادعى ارتكابهم لجريمة تم إبلاغ الشرطة عنها:**

الجواب - بلغ عدد الأحداث الموقوفين في مراكز ملاحظة الأحداث الجانحين :

عام ٢٠٠٢	عام ٢٠٠١	عام ٢٠٠٠
١١٦٦	١١٥٠	١١٦

(ب) **الأطفال الذين وقعت عليهم المحاكم عقوبات ، وطبيعة العقوبات المفروضة (مثل الغرامات**
والسجن وخدمة المجتمع وغير ذلك)

الجواب - بلغ عدد الأحداث المحكومين في معاهد إصلاح الأحداث كماليي :

عام ٢٠٠٢	عام ٢٠٠١	عام ٢٠٠٠
٢١	٥٠	٥٨

قد فرضت عليهم تدابير الرعاية والإصلاح المنصوص عليها في قانون الأحداث الجانحين .
(ج) عدد الأحكام التي أوقف تنفيذها .

الجواب - العفو الصادر عن السيد رئيس الجمهورية بمناسبة يوم الطفل العالمي خلال عام ٢٠٠٢ م، بموجب المرسوم التشريعي رقم /٣٨/ تاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٤ .

(..) في الحالات التي تكون فيها العقوبة هي الحرمان من الحرية ، يرجى تحديد فترة السجن .

الجواب - تفرض على الأحداث مرتكبي الجرائم، التدابير الاصلاحية المنصوص عليها في قانون الأحداث البانجين. و تنفذ الأحكام على مرتكبي الجنايات من الأحداث الذين أتموا الخامسة عشرة من عمرهم في مساهد اصلاح الأحداث في أجنحة خاصة. وتناسب فترة الاصلاح مع نوع الجريمة المرتكبة وتكون احكاما مخففة. إلا أنه يوجد عدد من الحالات في المحافظات التي لا توجد فيها مراكز أو معاهد اصلاح حيث يودع الأحداث في السجون في أجنحة خاصة ، وتعمل الحكومة للحد من ذلك عن طريق التوسيع في إنشاء مراكز ملاحظة في جميع المحافظات بواقع مركز واحد في كل محافظة.

باء - تدابير عامة للتنفيذ

السؤال رقم ١ - فيما يتعلق بالتحفظين المقدمين على المادتين ٢٠ و ٢١ من اتفاقية حقوق الطفل:

الجواب - إن التحفظ على حق التبني (نص المادتين ٢٠ و ٢١ من الاتفاقية) لا يقصد منه منع كفالبة القطاء لأن ذلك مضمون بتشريعنا ، وإنما القصد من التحفظ هو عدم إعطاء نسب العائلة إلى الطفل الذي تذكفله ، وقد أوضحتنا مبررات ذلك عند التحفظ على هاتين المادتين.

مع الإشارة إلى أن صياغة المادة (٢١) قد وردت على الشكل التالي :

- تضمن الدول التي تقر أو تجيز نظام التبني إيلاء مصالح الطفل الفضلى الاعتبار الأول .

- وقد تمت صياغة هذه المادة على هذا النحو حتى لا يحول الحكم الخاص بالتبني دون إقرار الدول (التي لا تجيز التبني) على الاتفاقية وحتى لا يلزمها نظام التبني ولم تحفظ عليه .

- وهذا يؤكد بأن التحفظ على المادتين (٢٠ - ٢١) لا يمس نصوص هذه المواد ولكنه تحفظ احتياطي حتى لا يفسر القبول المطلق بها على أنها قبول بنظام التبني .

٢ - فيما يتعلق بالتحفظ على المادة /١٤/ حول حرية الفكر وحرية العقيدة وحرية اختيار الدين :

إن التحفظ على حقوق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين إنما هو مقصور على حق الطفل باختيار الدين لأننا لا نرى أن هذا الحق يخدم الطفل بل يسيء إليه لما يخلفه من دواع للنزاع بينه وبين أسرته نتيجة اختلاف العقيدة وما يورثه بينهم من عداوة أو بغضاء لصلة الدين بأخص عواطفه وأشد نواز عهم هذا فضلاً عن أنه لا يعقل أن يمنع الطفل من التصرف في ماله لعدم بلوغه رشه وأن يسمح له بالتصريف بعقيدته ، والعقل في مفهومنا أهم من المال .

السؤال رقم ٣ - فيما يتعلق بدور اللجنة العليا للطفلة الريادي في تنسيق الاتفاقية وتنفيذها :

الجواب - آ - تتم عملية صنع القرار في اللجنة العليا للطفلة التي تضم ممثلين عن مختلف الوزارات والمنظمات الشعبية والجمعيات الخيرية المعنية بالطفلة وأصحاب الأعمال .

ـ - تقييم أنشطة اللجنة العليا من قبل رئاسة مجلس الوزراء، وسيتم تحديد آليات لهذا الغرض.

ـ - تعتمد اللجنة العليا للطفلة في تنفيذ مهامها على موازنة الوزارات المعنية، وتؤمن مواردها البشرية من الأطر المؤهلة المشكلة للجنة .

ـ - تم وضع منهاج العمل الوطني لتنفيذ الإعلان العالمي حول بقاء الطفل خلال عقد التسعينات وتمت متابعة تنفيذه وهو يعتبر خطة وطنية تعمل اللجنة العليا للطفلة على تطويرها حيث شكل السيد نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون الخدمات رئيس اللجنة العليا للطفلة بموجب القرار رقم ٥٠ تاريخ ٢٠٠٢/٨/٨ فريق عمل برئاسة السيدة وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وعضوية معاوني وزراء الصحة والتربية

والإسلام وممثلي عن بعض الوزارات والمكتب المركزي للإحصاء والمنظمات الشعبية لإعداد خطة وطنية للطفلة حتى عام ٢٠١٢ في ضوء تقييم الخطة السابقة .

السؤال رقم ٤ - بيان كيفية جمع البيانات المصنفة عن الأشخاص دون الثامنة عشرة من العمر .

الجواب - تجمع البيانات من خلال المكتب المركزي للإحصاء من التعدادات العامة المتتالية للسكان والمسوح و الدراسات المتخصصة إضافة إلى أجهزة الإحصاء المتوفرة في وزارات الدولة والمؤسسات التابعة لها، ومن وحدة بيانات الطفل المحدثة في المكتب المركزي للإحصاء عام ٢٠٠٢ و التي لم يحدث لها ارrouع في المحافظات بعد والتي ترفع تقارير دورية بالبيانات المتعلقة بالطفلة الى الجهات المعنية لصياغة برامج وخطط من شأنها تحسين وضع الأطفال في سوريا.

السؤال رقم ٥ - المتعلق برصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

الجواب - آ - إن تشكيل اللجنة العليا للطفلة الموسعة للاهتمام بالطفلة تحت مظلة السلطة التنفيذية يضمن التنسيق الفعال لأنشطة بين مختلف الوزارات المختصة بالمجالات المشمولة بالاتفاقية والمنظمات الشعبية والهيئات الأهلية وأصحاب الأعمال وتنفيذ أحكام اتفاقية حقوق الطفل وتنسيق السياسات المناسبة للأطفال. وبالرغم مما تم تنفيذه لاتزال عملية التقييم الدوري للتقدم المحرز لاتفاقية حقوق الطفل بحاجة إلى آلية عمل محددة لإجراء التقييم المطلوب.

ب - تقوم الجهات المعنية بالطفلة من رسمية وشعبية و هيئات أهلية بمعالجة قضايا الطفلة كل حسب اختصاصه.

السؤال رقم ٦ - المتعلق بحرية تكوين الجمعيات

الجواب - تشارك الهيئات الأهلية القائمة حالياً في تنفيذ بنود اتفاقية حقوق الطفل وساهمت هذه الهيئات مع الجهات المختصة في نشر مواد اتفاقية حقوق الطفل حيث عقدت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع منظمة اليونيسف في عام ٢٠٠٢ اربع ملتقيات شملت معظم الجمعيات الأهلية النشطة العاملة في مجال الطفولة و بحدود ٨٠ جمعية، بالإضافة إلى ملتقى مركزي يعتبر حصيلة للملتقيات الأربع تم من خلاله :

الذعر على واقع عمل وأنشطة الجمعيات العاملة في مجال الطفولة .

الوقوف على احتياجات الجمعيات والصعوبات التي تواجه عملها .

استخلاص مجموعة من المقترنات الهدافه إلى تطوير عمل هذه الجمعيات وتعزيز الشراكة معها ، بما يسهم في الارتقاء بأوضاع الطفولة ودعم الأنشطة الموجهة إلى الأطفال وتفعيل الآليات اللازمة لذلك ونشر اتفاقية حقوق الطفل .

كما تشجع السلطات المختصة تأسيس الجمعيات حيث تأسست ٢٢ / جمعية في عام ٢٠٠٢ / منها ٥ / جمعيات للأطفال .

السؤال رقم ٧ - التدابير المتخذة ومدى فعاليتها فيما يتعلق بحملات توعية الجماهير .

الجواب - قامت الوزارات المعنية في الجمهورية العربية السورية (وهي وزارة الصحة ، التربية ، الإعلام ، الثقافة ، الشؤون الاجتماعية والعمل ، العدل ، الأوقاف والداخلية) والمنظمات الشعبية (الاتحاد العام النسائي ، منظمة الشبيبة ، منظمة طلائع البعث ، الاتحاد العام لنقابات العمال ونقابة المعلمين) بتنفيذ عدد كبير من الدورات التدريبية والندوات الوطنية واللقاءات وورش العمل والملتقيات شملت جميع المحافظات بريفها وحضرها ، الهدف منها ترويج ونشر بنود اتفاقية حقوق الطفل وخلق وعي واسع النطان بمبادئها وأحكامها بين رجال القانون والشرطة ورجال الدين والعاملين في المجال الصحي والعاملين والمعلمين في التعليم النظامي وغير النظامي والأخصائين الاجتماعيين ومراقبى السلوك ، والقيادات النسائية والشبابية . كما تم تضمين المواسم الثقافية المقامة في المراكز الثقافية العربية سنوياً ، محاضرات وندوات تناقش موضوعات ذات صلة باتفاقية حقوق الطفل ، وجرى توزيع ملصقات جدارية تتضمن هذه الاتفاقية على جميع المراكز الثقافية ومكاتب محو الأمية في مراكز المحافظات ومناطقها ونواحيها .

- إتاحت وزارة التربية بدخول بنود اتفاقية حقوق الطفل في المناهج الدراسية لكافة المواد الدراسية ابتداء من الصف الثالث الابتدائي في إعداد مصفوفات مفصلة لهذه الغاية حسب المواد الواردة بالاتفاقية حيث تم إجراء ورشات عمل للعاملين في تأليف الكتب المدرسية بالتعاون مع منظمة اليونيسف .

- تم تعميم اتفاقية حقوق الطفل وبنودها المختلفة على كافة المدارس حيث عرضت على لوحات كبيرة وزارت على كافة المدارس وذلك بالتعاون مع منظمة اليونيسف .

- زارت وزارة الإعلام بنود اتفاقية حقوق الطفل من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمسورة والذرئية وتغطية الفعاليات والأنشطة المنفذة في هذا المجال من قبل الجهات المعنية .

السؤال رقم ٨ - الأنشطة التنفيذية في مجال حقوق الإنسان .

الجواب - تقوم الوزارات المعنية والمنظمات الشعبية بدورات تدريبية وتنفيذية مستمرة للعاملين مع الأطفال والنساء ومن أجلهم بهدف الترويج لاتفاقية حقوق الطفل وحقوق المرأة باعتبارهما جزء من اتفاقية حقوق الإنسان، وتركز سوريا على هاتين الاتفاقيتين ووضعهما موضع التنفيذ.

السؤال رقم ٩ - المتعلق بالقضايا المؤثرة على الأطفال التي ترى الدولة الطرف أنها تشكل أولويات تستلزم العناية فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية .

الجواب - من القضايا ذات الأولوية التي تستلزم العناية من الدولة في سوريا مساندة الأسرة باعتبارها البذلية الأولى في المجتمع لتتمكن من تنشئة الأطفال التنشئة السليمة من النواحي التربوية والاجتماعية والاقتصادية والصحية .. الخ

- عملت الدولة منذ بداية العام الدراسي ٢٠٠٣ - ٢٠٠٢ على استصدار قرار توفير أطر إخصائية بالعلوم النسبية والتربوية والاجتماعية في جميع مدارس التعليم الأساسي لحماية الأطفال ومساعدتهم في حل مشكلاتهم . وتعمل هذه الأطر على حسن تطبيق بنود اتفاقية حقوق الطفل .

الجزء الثاني

ترفق طيباً نص اتفاقية حقوق الطفل باللغة العربية الرسمية .

الجزء الثالث

مشاريع القوانين الجديدة أو التشريعات الصادرة :

أ - القوانين الصادرة :

- ١ - صدرت خلال الأعوام ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ التشريعات التالية :
 - ١ - القانون رقم /٢٤/١٢/١٠ تاريخ ٢٠٠٠ القاضي بتعديل عدد من مواد قانون العمل رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ حيث منع القانون الجديد تشغيل الأحداث بناتاً قبل سن الخامسة عشرة ، ومنع السماح لهم بالدخول إلى أماكن العمل ، وقضى بعدم جواز تشغيل الأحداث الذين تقل سنه عن ست عشرة سنة فيما بين الساعة السابعة مساءً والسادسة صباحاً .
 - ٢ - القانون رقم /٣٤/١٢/٢١ تاريخ ٢٠٠٠ القاضي بتعديل عدد من مواد قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم /١٣٤/ لعام ١٩٥٨ . حيث، منع بوجب هذا القانون تشغيل الأحداث في العمل الزراعي قبل تمام السنة الخامسة عشرة من العمر . وقبل موافقة ذويهم الخطية ، كما منع القانون تشغيل الأحداث ليلاً إذا لم يتجاوزوا السادسة عشرة من العمر ، ومنع تشغيلهم بأعمال مرهقة لا تناسب مع أعمارهم .
 - ٣ - القانون رقم /٣٢/٤/٧ تاريخ ٢٠٠٢ القاضي بعد مرحلة التعليم الأساسي الإلزامي المجاني حتى سن /١٥/ سنة .
 - ٤ - المرسوم التشريعي رقم /٣٨/٦/٢٤ تاريخ ٢٠٠٢ بموجبه منع العفو العام عن الجرائم المركبة قبل تاريخه من قبل الأحداث الذين أتموا السابعة ولم يتموا الثامنة عشرة من عمرهم .
 - ٥ - المرسوم رقم /٣٧٩/١٠/٢٦ تاريخ ٢٠٠٢ الخاص بالتصديق على البروتوكولين الاختياريين الملحقيين باتفاقية حقوق الطفل المتعلقة ببيع الأطفال وتوريتهم بأعمال الدعاارة والإباحية وإشراكهم في المنازعات المسلحة .
 - ٦ - المرسوم رقم /٣٩٦/١١/٤ تاريخ ٢٠٠٢ القاضي بالتصديق على الاتفاقية الدولية الخاصة بـ "أسراً أشكال عمل الأطفال رقم /١٨٢/١٩٩٩ " الصادرة عن منظمة العمل الدولية .

تم استصدار التشريعات والقوانين التي تساهم في رفع مستوى معيشة الأسرة وحمايتها واستقرارها وتحلى ذلك بالزيادات المتتالية للرواتب والأجور ودعم بعض المواد الغذائية والمحروقات وزيادة التعويض العائلي للأباملين ومنح التعويض العائلي للزوجة العاملة عن أطفالها إذا لم يكن زوجها عاملًا في القطاع العام

وزيادة مدة إجازة الأمومة للمرأة العاملة وحق المرأة العاملة في توريث راتبها التقاعدي بعد وفاتها إلى ورثتها الشرعية .

بـ - مشاريع القوانين التي يتم دراستها تمهدًا لاستصدارها

- مشروع قانون شؤون المعوقين الذي تضمن تشكيل مجلس أعلى لشؤون المعوقين لرسم السياسة العامة ومتابعة تنفيذها ، ومجالس محلية للإسهام في تنفيذ السياسة العامة لشؤون المعاقين محلياً ، كما تضمن أيضًا الإعفاءات والخدمات اللازمة للمعوقين في المجالات الصحية والتربوية والتعليمية وخدمات التأهيل العملي والنقل والانتقال والتسهيلات الهندسية والاتصالات وكذلك خدمات الإعلام والتوعية وبعض الأحكام العامة وأهمها منح بطاقة معاق تحدد شروط منحها من خلال تصنيف وطني للإعاقة وذلك لإتاحة إدماجهم في المجتمع ومشاركة في عمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية كل حسب قدراته، ويتم ذلك كله في إطار استراتيجية وطنية تعتمد لرعاية الطفولة.
- مشروع قانون إحداث معاهد الرعاية الاجتماعية للمعوقين الذي تضمن تسهيل إحداث معاهد المعوقين التي تقدم مختلف الخدمات التربوية والتعليمية والتأهيلية لمختلف فئاتهم .
- مشروع قانون رفع سن حضانة الأم لأطفالها في حال انفصال الحياة الزوجية .
- مشروع قانون لتعديل بعض حكام قانون الأحداث الجانحين.
- مشروع قانون لرفع سن المساءلة الجزائية للأطفال .

جـ - المؤسسات الجديدة :

- | | |
|--|--|
| في وزارة الثقافة | - مديرية ثقافة الطفل |
| في وزارة التربية | - مديرية الطفولة المبكرة |
| في وزارة التربية | - مديرية التعليم الأساسي |
| في وزارة التربية | - دائرة التربية الخاصة |
| (المسؤولة عن دمج الأطفال المعوقين في المدارس العامة) | |
| في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل | - مديرية الجمعيات (مديرية الهيئات الأهلية) |
| في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل | - الوحدة السكانية |
| في المكتب المركزي للإحصاء | - وحدة بيانات الطفل |

البرامج حديثة التنفيذ .أولاً- في المجال الصحي:

- تعدل وزارة الصحة السورية على تبني عدد من البرامج الجديدة في خطة عملها الحالية تهدف إلى تعزيز صحة الأسرة من خلال البرامج التالية.

١ - برنامج الفحص الطبي قبل الزواج : يهدف إلى خفض معدلات الوفيات والمراءضة لدى الأطفال الناجمة عن الأمراض الوراثية الآخذة في التزايد .

٢ - برنامج صحة المراهقين : يهدف إلى تعزيز صحة المراهقين من خلال التنفيذ الصحي حول المشاكل المتعلقة بالصحة بشكل عام وبالصحة الانجابية بشكل خاص وتوظيف الخدمات الصحية لهذه الفئة العمرية من خلال المراكز الصحية .

٣ - برنامج الصحة النفسية والاجتماعية للأطفال .

٤ - برنامج الوقاية من الحوادث عند الأطفال : يعني بتنوعية الأهل والأمهات بمخاطر حوادث والقيام بالأعمال الوقائية من أجل تجنب الطفل التعرض للحوادث داخل المنزل وفي محيطه كالحرائق والسقوط وغيرها .

ثانياً - في المجال التربوي

- دمج الأطفال المعوقين في المدارس العامة.

"- دمج مرحلتي التعليم الابتدائي والإعدادي في مرحلة تعليمية واحدة مجانية وإلزامية (مرحلة التعليم الأساسي).

"- إدخال المعلوماتية كمادة درسية ووسيلة تعليمية في الإدارات المركزية والإدارات الفرعية في:

- مجال التعلم الذاتي.

- مجال التعلم عن بعد .

- مجال الدروس التعليمية على الشاشة الصغيرة .

(ضمن خطة لربط (١٠٠٠) مدرسة بشبكة الانترنت ثم ربط عدد من الثانويات بالشبكة) .

"- تجريب إدخال التربية المهنية بدءاً من الصف الخامس تمهدًا لتعيمها مستقبلاً .

"- إدخال اللغة الأجنبية بدءاً من الصف الرابع فالثالث الابتدائي ويجري الاستعداد لإدخال لغة أجنبية ثانية بدءاً من الصف الأول الإعدادي والخامس الابتدائي .

"- تعيين المرشدين التربويين والاجتماعيين والنفسين في مدارس التعليم الأساسي .

ثالثاً - في مجال ثقافة الطفل:

- تنمية ثقافة الطفل في مراحل الطفولة المبكرة و التعليم الأساسي وعلى جميع الأصعدة بما يوسع ملكات الطفل ويطور قدراته الإبداعية ويربطه بهويته الحضارية وببيئته و يجعله منفتحاً على ثقافات الشعوب الأخرى .

رابعاً - في المجال الاجتماعي :

١- تأمل اللجنة العليا للطفلة على إعداد خطة وطنية للطفولة حتى عام ٢٠١٢ بعد أن تم تقييم الخطة السابقة لتنفيذ الإعلان العالمي حول بقاء الطفل وحمايته ونمائه وذلك من خلال فريق عمل ترأسه وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ويشترك في عضويته معاوني وزراء الصحة والتربية والإعلام وممثلين عن عدد من الوزارات والمكتب المركزي للإحصاء والمنظمات الشعبية المعنية .

٢- إعداد المنهاج التعليمي التربوي الموحد لمعاهد ومدارس المعوقين ذهنياً ودليل المعلم وتنفيذ سلسلة من الدورات التدريبية لتعليم معلمات هذه المعاهد والمدارس على تطبيق المنهاج والدليل .

٣- اعتماد القاموس الإشاري العربي الموحد للصم في المعاهد والجمعيات العاملة في مجال رعاية الأطفال الصم ، وستنفذ سلسلة من الدورات التدريبية لتدريب معلمات معاهد الصم على تطبيقه .

٤- اتخاذ الإجراءات اللازمة تمهيداً لتنفيذ العقد العربي لشئون المعوقين .

الجمهورية العربية السورية
اللجنة العليا للطفولة
رئاسة مجلس الوزراء

ملحق التقرير الوطني الثاني
لمتابعة تنفيذ اتفاقيات حقوق الطفل
في
الجمهورية العربية السورية
م ٢٠٠١-٢٠٠٢-٢٠٠٣

دمشق : كاتون الثاني ٢٠٠٣

تقديرات

يتضمن هذا الملحق البيانات والمعلومات المستجدة خلال الأعوام

٢٠٠٠ - ٢٠٠١ - ٢٠٠٢

وقد روعي إدراج المستجدات على الفقرات وفق ترتيبها في التقرير الثاني
لمتابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في الجمهورية العربية السورية عام ٢٠٠٠
وأضيفت فقرات جديدة لم تكن واردة في متن التقرير تحت عنوان فقرة جديدة
وبقيت الفقرات التي لم يطرأ عليها تعديل كما هي .

الفقرة ٤ :

تم حداث وحدة بيانات الطفل في المكتب المركزي للإحصاء بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في دمشق خلال العام ٢٠٠٢ .

وقد نظمت عدة دورات تدريبية للتعرف ببرنامج الوحدة childInfo وإدارتها وأساليب إدخال البيانات إليها ، حيث أدخل ٤٨ مؤشراً في قاعدة بيانات تغطي العديد من المحاور وينضمن كل محور عدداً من المؤشرات وتغطي فترة زمنية سابقة ولغاية عام ٢٠٠٢ على

الشكل التالي :

- المؤشرات الديموغرافية والسكانية .
- المؤشرات الصحية .
- المؤشرات حول حماية الطفل والمرأة (مساهمة المرأة في قوة العمل) .
- المؤشرات التعليمية .
- مؤشرات البيئة وخدمات البنية التحتية .
- المؤشرات الاقتصادية .
- مؤشرات التغذية .

الفقرة ٦ :

استكمال الجدول رقم ١

تقدير عدد السكان لعام ٢٠٠٢ (بالألاف)

النسبة	تقدير عدد السكان	الجنس
٥١,٥	٨٧٦٣	ذكور
٤٨,٨	٨٣٦٧	إناث
١٠٠	١٧١٣٠	المجموع

مكان الإقامة

٨٥٩٩	حضر
٨٥٣١	ريف
١٧١٣٠	المجموع

- آ

- ب

استكمال الجدول رقم ٢

تركيب القوة العاملة

٧٨,٦	ذكور
٢١,٤	إناث
١٠٠	المجموع

الفقرة ٧:

متوسط حجم الأسرة (من مسح صحة الأسرة) ٢٠٠١

٥,٢	حضر
٦,١	ريف
٥,٧	المجموع

نسبة توزع السكان حسب فئات السن

نسبة السكان	فئات السن
٤٠,٢	أقل من ١٥
٥٦,٢	٦٤-١٥
٣,٦	٦٤ فأكثر
١٠٠	المجموع

الفقرة ١١:

بموجب القانون رقم /٢٤/ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٠ تم تعديل المواد /١٢٤ - ١٢٥ - ١٢٦/ من قانون العمل رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ ، ومنع تشغيل الأحداث بعمرها قبل سن الخامسة عشرة ، ومنع السماح لهم بالدخول إلى أماكن العمل ، وأعطي لوزير الشؤون الاجتماعية والعمل حق منع تشغيل الأحداث إذا قل عمرهم عن ست عشرة سنة في بعض الصناعات ومنع تشغيلهم في صناعات أخرى ما لم يبلغ سنهم ثمان عشرة سنة كاملة ، كما أجاز تشغيل الأحداث الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٣ - ١٥ سنة في الأعمال الخفيفة التي لا تتضرر بصحتهم أو نموهم .

وفرضى التعديل أيضاً بعدم جواز تشغيل الأحداث الذين تقل سنه عن ست عشرة سنة فيما بين الساعة السابعة مساء والسادسة صباحاً ، وعدم تشغيلهم فعلياً مدة تزيد عن ست ساعات في اليوم الواحد . أو إيقائهم في مكان العمل أكثر من سبع ساعات متصلة ، وأن تتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر للراحة وتناول الطعام لا يقل مجموعها عن ساعة بحيث لا يستغلون أكثر من أربع ساعات متواصلة ، وفرضى التعديل بعدم جواز تشغيل الأحداث الذين تقل سنه عن ست عشرة سنة في الصناعات والأعمال التي تحدد بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل إلا إذا كانت لديهم تذاكر عمل تثبت مقدرتهم الصحية على القيام بها.

- وتنفيذاً لأحكام القانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٠ أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية

والعمل .

١ - القرار رقم /١٨٢/ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٨ المعدل للقرار /٤١٥/ تاريخ ١٩٥٩/٨/٢٦

والذي حدد الصناعات والأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها إذا كان سنهم أقل من ١٦ عاماً .

ب - القرار رقم /١٨٣/ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٨ المعدل للقرار /٤١٧/ تاريخ ١٩٥٩/٨/٢٦
الذي حدد الصناعات والأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها إذا كانت سنهم أقل من ١٨ سنة كاملة .

- بموجب القانون رقم /٣٤/ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢١ تم تعديل المواد /٤٧ - ٤٨ -
٤١ - ٥٠ - من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم /١٣٤/ لعام ١٩٥٨ منع تشغيل الأحداث في العمل الزراعي قبل تمام السنة الخامسة عشرة من العمر، ويمنع تشغيلهم قبل موافقة ذويهم الخطية وهؤلاء هم الأب والأم عند غياب الأب ، الأصول أو الوصي الشرعي عند غياب الاثنين .

إما منع تشغيلهم ليلاً إذا لم يتجاوزوا السادسة عشرة من العمر ، وبأعمال مرهقة لا تناسب مع أعمارهم وتحدد الأعمال المرهقة بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكلف أصحاب العمل وكلاؤهم مسؤولية التحقق من أعمار الأحداث والتأكد من موافقة ذويهم على تشغيلهم

وتترتب المسئولية الجزائية الناشئة عن مخالفة ذلك على ذوي الأحداث الذين يسمحون باستخدامهم أو يتغاضون عن ذلك خلافاً لأحكام هذا القانون . وعلى أصحاب العمل ووكالاتهم وممثلיהם إذا استخدمو أحداثاً خلافاً لأحكام هذا القانون.

الفقرة ١٢ : (السطر الآخر) اضافة مالي

تسلم اللجنة العليا للطفولة على تطوير هذه الخطة ، حيث شكل السيد نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون الخدمات رئيس اللجنة العليا للطفولة بموجب القرار رقم ٥٠ تاريخ ٢٠٠٢/٨/٨ فريق عمل برئاسة السيدة وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وعضوية معاوني وزراء الصحة والتربية والإعلام وممثلي عن بعض الوزارات والمكتب المركزي للأحصاء والمنظمات الشعبية المعنية ، لإعداد خطة وطنية للطفولة حتى عام ٢٠١٢ بعد أن تم تقييم الخطة السابقة لتنفيذ الإعلان العالمي حول بقاء الطفل وحمايته ونمائه .

فقرة جديدة بعد الفقرة ١٢ :

صادقت الجمهورية العربية السورية على البروتوكول الخاص بموضوع إشراك الأطفال في الانمازاعات المسلحة بموجب المرسوم رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٦ .

الفقرة ٢٤ :



صدر القانون رقم ٣٢ عام ٢٠٠٢ بعد مرحلة التعليم الأساسي حتى نهاية سن ١٥ سنة .

الفقرة ٢٥ :

حضرت القوانين منع تشغيل الأحداث قبل سن الخامسة عشرة من العمر (القانون رقم ٢٤/٢٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٠ المعدل لقانون العمل رقم ٩١/١٩٥٩ وكذلك القانون رقم ٣٤/٣٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٠ المعدل لقانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ١٣٤/١٣٤ لعام ١٩٥٨) .

الفقرة ٤١ : يستمر التحسن في المؤشرات الدالة على تطور الحالة الصحية للطفل والمجتمع إذ أن التقدم الذي حصل في الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية مكن من تحقيق سيطرة عالية على الأمراض السارية وحالات سوء التغذية والإلتحانات المعدية والتنفسية

التي كانت سبباً لغالبية الوفيات سابقاً الأمر الذي أسهم في إنقاص الوفيات على المستوى العام وعلى مستوى الفئات العمرية وفي ارتفاع متوسط العمر المتوقع عند الولادة لدى مجمل السكان. وينظر الجدولان التاليان -معدل وفيات الأطفال دون الخامسة لكل ألف مولود



الفقرة ٤٤ :

لا بد من إحداث تغيير في المفاهيم التربوية السائدة عبر برامج توعية متنوعة ومتواصلة موجهة للأباء والأمهات - والكبار عموماً - والتي تستهدف إحداث تحول في تفكير الكبار وسلوكهم تجاه قضايا إشراك الأطفال في بناء العالم الذي يريدون أن يعيشوا فيه . وقد بدأت هذه البرامج بشكل فعلي عبر وسائل الإعلام من خلال (ندوات - برامج - مقالات صحافية - لقاءات - محاضرات الخ) .

تقوه الجهات المعنية بتنظيم العديد من الفعاليات والأنشطة (ندوات - محاضرات - حلقات بحث - لجان - مجالس الأولياء - مصادرات ...) تتيح للأطفال المشاركة فيها ومناقشة القضايا التي تهمهم فضلاً عن المشاركة في تنفيذ المشاريع الخاصة بهم . ويتم إشراك الأطفال في حضور الندوات والمؤتمرات المحلية والعربية والدولية التي تناقش قضایاهم ومنها على سبيل المثال :

١- إشراك الأطفال في حضور المؤتمر العربي رفيع المستوى حول الطفولة الذي انعقد في القاهرة عام ٢٠٠١ .

٢- إشراك الأطفال في التحضير للمؤتمر الوطني للطفلة عبر تمثيلهم في مختلف اللجان التحضيرية للمؤتمر .

٣- إشراك الأطفال في التحضير للجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة التي انعقدت في نيويورك عام ٢٠٠٢ وحضورهم لهذه الجلسة

٤- إشراك الأطفال في حضور المنتدى الأوروبي متوسطي لحقوق الطفل وسلامة الإنسان الذي انعقد في المغرب عام ٢٠٠٢ .

٥- إشراك الأطفال في نشر تقرير وضع الأطفال في العالم عام ٢٠٠٣ ومناقشة ما ورد فيه .

ورغم ذلك لا تزال فرص المشاركة المتاحة للأطفال بحاجة إلى زيادة كما والارتفاع بها نوعاً حتى تتحقق الهدف المرجو منها .

الفقرة ٥١ :

وصدر بتاريخ ٢٦/٩/٢٠٠٢ توجيهه عن السيد رئيس مجلس الوزراء بالاهتمام بتشجيع وإنشاء الجمعيات الخاصة بالرعاية الاجتماعية و الخدمات ولتنشيط الفعاليات العاملة في هذا المجال .

الفقرة ٧٥ :

بلغ عدد الدورات المنفذة خلال الأعوام ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ / ٢٠ / دورة تدريبية للعاملين في مجال رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة من صم ومكوفين ومعاقين حركياً ومعاقين ذهنياً ومصابين بالشلل الدماغي ، شملت الدورات المعلمات والمعالجين الفيزيائيين والمراقبين وأهالي الأطفال ، للتدريب على أساليب التعامل، وتعليم وتأهيل وتدريب هذه الفئات من الأطفال بهدف تعزيز اعتمادهم على أنفسهم والاندماج في المجتمع ، وما زلنا بحاجة إلى مزيد من هذه الدورات التدريبية للوقوف على المستجدات في هذا المجال .

تم الاهتمام بتعزيز التواصل والتعاون مع الجمعيات الخيرية العاملة في مجال رعاية الطفولة من خلال مشاركة (١١٣) جمعية من هذه الجمعيات في خمس ملتقيات من جميع أنحاء سوريا للوقوف على واقع عملها واحتياجاتها بهدف وضع الأسس اللازمة للتعاون البناء وتذليل الشراكة بين القطاعين الحكومي والأهلي ، ودعم القطاع الأهلي لارتقاء بواقع الطفولة في سوريا من خلال البرامج والأنشطة الموجهة للطفولة والتي تعتبر رديفاً للنشاط الحكومي .

الفقرة ٧٦ :

آ - تدرس حالياً الإجراءات اللازمة لتنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تطوير مؤسسات الرعاية الاجتماعية بمختلف قناتها في محافظات حلب - اللاذقية - حمص مع الحكومة البابانية ،
- وقد تم تنفيذ عدد من المشاريع مع منظمات ومؤسسات دولية لإقامة مراكز للخدمات الاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة وتحديث وتطوير المؤسسات والمراكم والمعاهد القائمة .

بـ - زاد عدد معاهد الرعاية الاجتماعية للمعلمين الحكومية منها والأهلية من / ٢٩ / معهداً خلال عام ٢٠٠٠ إلى / ٣٩ / معهداً خلال عام ٢٠٠٢ ، إذ عملت الجهات الرسمية المعنية على إقامة معاهد في بعض المحافظات التي لم يتوفر فيها مثل هذه المعاهد ، كما عملت أيضاً على تشجيع إحداث الجمعيات الخيرية للعمل في مجال المعاقين ، وإقامة فروع

جديدة للجمعيات القائمة لتقديم خدمات الرعاية والتعليم والتأهيل من خلال المؤسسات التابعة لها .

ج - زادت قدرة المعاهد الاستيعابية من /٢٦٩٩ /٢٠٣٤ إلى /٢٠٠٠ طفلاً عام ٢٠٠٢ وتشكل نسبة الأطفال المعاقين المستفيدين من خدمات المؤسسات القائمة ٣٢,٦% من عدد الأطفال المعاقين في سوريا من سن ١٧-١ .

د - نفذ مشروع إعداد المنهاج التعليمي التربوي الموحد لمعاهد ومدارس المعوقين ذهنياً وتأليل المعلم وبدء العمل فيه في بداية العام الدراسي ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ .

- تم إحداث دائرة التربية الخاصة في مديرية البحث بوزارة التربية للاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة وتدريب المعلمين الأكفاء القادرين على التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة .

- تعزيزاً لدور منظمة اتحاد شبيبة الثورة في جميع الجوانب التنموية وخاصة الإنسانية والاجتماعية .

وأطلاقاً من أهمية اندماج ذوي الاحتياجات الخاصة اليافعين في المجتمع تساهم منظمة اتحاد شبيبة الثورة وهي منظمة غير حكومية مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بإجراء جلسات حوارية حول القضايا الاجتماعية والإنسانية المتعلقة بجيل اليافعين وتنفيذ أنشطة مترنكة وندوات توعية ووضع آليات عمل لمتابعة من أنهوا فترة وجودهم في المراكز لاماجمهم في برامج وأنشطة وفعاليات خاصة بالمنظمة وذلك بالتنسيق مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

اللقرة ٨١

- تستمر وزارة الصحة في توفير خدمات الرعاية الصحية الأولية للمواطنين في أماكن قريبة من سكناهم ، وذلك من خلال تأمين مركز صحي لكل


(١٠٠٠ نسمة) في الريف وكل (٢٠٠٠ نسمة) في الحضر حسب

استراتيجيتها للعام ٢٠٠٠م وما بعد .

- تم التوسيع في إحداث شبكة المراكز الصحية وال نقاط الطبية مع إعطاء الأولوية
لمناطق الريفية والثانوية وعلى ضوء الخارطة الصحية حيث بلغ إجمالي عدد هذه
الوحدات (١٣٨٢) مع نهاية عام ٢٠٠٢م بعد أن كان (١١٥) في نهاية عام

١٩٩٩

تطور أعداد المراكز الصحية في قطر ١٩٩٩ م - ٢٠٠٢ م



- بلغ عدد مسافي قطر العامة والخاصة حتى نهاية ٢٠٠٢م (٤١٥ مشفى) وحسب خطة
وزارة الصحة للأعوام القادمة ينتظر وضع (٣٦ مشفى) جديداً قيد الخدمة خلال
العامين القادمين ، وبهدف الدخول لأعمق الريف والبادية عبر شبكة من المشافي (٣٠ -
٦٠ سريراً) يوجد حالياً (٣٩ مشفى منطقة) تحتوي جميعها شعباً للأطفال في مراحل

مختلفة من الإجاز :

- (١٣ مشفى) قيد التجهيز الطبي في محافظات درعا وريف دمشق وحمص والرقة
والقنيطرة وحماه .


- (١١ مشفى) قيد البناء في محافظات ادلب ودرعا والسويداء وحمص وطرطوس وحماء والقنيطرة .

- (١٥ مشفى) ينتظر البدء بإنشائهما خلال العام القادم في محافظات ريف دمشق ودير الزور والرقة وادلب وحماه والحسكة وحلب ودرعا .

- أما في مجال المرافق والمرافق التخصصية فتقوم وزارة الصحة بإنجاز (٦مشافي) للأطفال في حلب وحماه وحمص ودمشق واللاذقية والرقة .

- يزداد أعداد ذوي المهن الطبية والصحية باستمرار مع تحسن النسب بينها وبين السكان حيث وصل المعدل في عام ٢٠٠١م إلى طبيب بشري لكل (٧١٩ نسمة) وطبيب أسنان لكل (١٤٩٣ نسمة) وصيدلي لكل (١٨٨٧ نسمة) ، أي أن لكل ١٠٠٠ من السكان هناك (١,٣٩ طبيب) و(٠,٦٧ طبيب أسنان) و(٥٣ صيدلي) ، ويبين الشكل التالي تطور أعداد ذوي المهن الطبية .

تطور المهن الطبية ١٩٧٠ م - ٢٠٠١م



١- برنامج الفحص الدوري للأطفال (عيادة الطفل السليم)

الفترة ٨٣ : يستمر العمل في تعزيز هذا البرنامج بالتوالي مع تفعيل نظام المناطق الصحية وتطبيق البطاقة الصحية الموحدة للطفل وفق الخطة الموضوعة ، وكذلك بدمجه مع برامج الرعاية الصحية المتكاملة للطفل . IMCI

٢ - برنامج التلقيح الوطني

الفترة ٨٢ و ٨٤ : ما يزال برنامج التلقيح الوطني يحظى بأولوية قصوى من بين برامج وزارة الصحة ، وحرصاً من الوزارة على مواكبة التطورات العلمية ، فقد تم إدخال لقاحات جديدة إلى لقاحات الأمراض الستة المعتمدة من قبل منظمة الصحة العالمية لتأمين الوقاية والمناعة للأطفال وهي اللقاحات المضادة لالتهاب الكبد البائي والحسبة الألمانية والنكاف و يكن آخرها لقاح المستدمية النزلية (Hib) الذي تم إدخاله في ١ / ٧ / ٢٠٠١ م، فأصبح البرنامج يشمل عشرة لقاحات بالإضافة إلى لقاح السحايا الذي يعطى لطلاب الصف الأول الابتدائي وبذلك يصبح مجموع اللقاحات المعتمدة في برنامج التلقيح الوطني في سوريا أحد عشر لقاحاً .

الفترة ٨٥ : حقق برنامج التلقيح الوطني تقدماً جيداً في رفع نسب التغطية على مستوى المحافظات والمناطق وتستمر الجهود للوصول إلى نسب تغطية تفوق (٩٥ %) لمختلف اللقاحات وعلى مستوى كل تجمع سكاني والمحافظة عليها ، وكذلك الاستمرار في العمل ضمن خطة القضاء على الأمراض المستهدفة واستئصالها ، وخلال الثلاثة أشهر الأخيرة من عام ٢٠٠٢ م نفذت وزارة الصحة بالتعاون مع كافة الوزارات والجهات الوطنية والعالمية حملة تلقيح وطنية شاملة كان هدفها الوصول إلى نسبة تغطية (١٠٠ %) للأطفال المستهدفين وهم الأطفال دون الثلاث سنوات من العمر مع توفير بطاقات التلقيح لجميع الأطفال الملتحقين ، وسيبقى برنامج التلقيح الشامل (١٠٠ %) مستمراً ، وعلى المناطق التي لم تحقق الهدفمواصلة عملها واتخاذ كافة السبل لتحقيق هذا الهدف .

نسبة تغطية الأطفال باللقاحات عام ٢٠٠١ م - ٢٠٠٠ م

النسبة المئوية موزعة حسب السنوات		اللقاحات
م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	
١٠٠	١٠٠	التدرن (BCG)
٩٣	٩٣	شلل أطفال "صفر" (OPV)
٩٨	٩٨	١
٩٧	٩٨	٢
٩٥	٩٧	٣
٩٣	٩٦	١
٩٦	٩٣	٢
٩٨	٩٧	١
٩٧	٩٧	٢
٨٩	٩٠	٣

* تم اعتماد اللقاح الرباعي في ١ / ٧ / ٢٠٠١ م ز

الفقرة ٨٦ : شلل الأطفال :

- تستمر سورية خالية من شلل الأطفال منذ عام ١٩٩٥ م .
- ظهرت حالة مستوردة من الهند في نهاية عام ١٩٩٩ م تم التعرف عليها بالتعاون مع خبراء من منظمة الصحة العالمية مع مطلع عام ٢٠٠٠ م .
- كانت نسبة التغطية أثناء الحملات الوطنية للتلقيح ضد شلل الأطفال تفوق (٩٩ %) على مستوى القطر، ونفذت آخر حملة وطنية عام ٢٠٠٠ م ، حيث لم يعد هناك حاجة لمتابعة تنفيذ هذه الحملات على المستوى الوطني حسب توصيات منظمة الصحة العالمية .
- تم متابعة تنفيذ حملات تطهير جيوب بلقاح شلل الأطفال للأطفال دون الخامسة سنوات من العمر (من منزل إلى منزل) في المناطق الحدودية والتي لم تصبح خالية من شلل الأطفال تماماً وكذلك في المناطق ذات الاحتياجات الخاصة وذلك منذ عام ١٩٩٧ م وحتى الآن ، وذلك للتأكد من الوصول إلى جميع الأطفال المستهدفين .

الفقرة ٨٧ - الحصبة والحمى المائية :

- استمر العمل باتجاه القضاء على مرض الحصبة وفق الاستراتيجية الموضوعة (راجع الفقرة ٨٧ من التقرير) .
- بلغ عدد الحالات المبلغ عنها في عام ٢٠٠٠ م (١٥٧) حالة حصبة وحمى المائية مشتبهة ، منها (٧) حالات حصبة مشتبه بها وحالتين حمى المائية مشتبه بها مخبرياً .
- في عام ٢٠٠١ م ظهرت (٣٠٣) حالات حصبة وحمى المائية مشتبهة ، منها (١٨) حالة حصبة مشتبه بها مخبرياً، وحالتين حمى المائية مشتبه بها مخبرياً .
- مع نهاية ٢٠٠٢ م (٢٤٥) حالة حصبة وحمى المائية مشتبهة منها (٨٨) حالة حصبة مشتبه بها مخبرياً وحالتين حمى المائية مشتبه بها مخبرياً علماً بأنه كان من المفترض أن تحدث جائحة في عام ٢٠٠٢ م إلا أن الإجراءات التي تقوم بها وزارة الصحة من حملات تطهير جيوب ومتابعة متسلسين منعت من حدوث هذه الجائحة .


الفقرة ٨٨ - كزاز التوليد :

- تستمر وزارة الصحة في تنفيذ النساء بسن الإنجاب بلقاح الكزاز في مختلف المراكز الصحية والنقط الطبية والفرق الجوالة والمراجعات لعيادات تنظيم الأسرة ورعاية الحامل حيث يتم استقصاء حالتهن التافقية وعلى المسار نفسه يتم العمل على تأمين ولادة آمنة ونظيفة من خلال تنفيذ عدة برامج للأمهات والأطفال منها :

 - ١ - التوسع في إنشاء مراكز توليد طبيعية وقد بلغ عددها (٢٩ مركزاً) مع نهاية عام ٢٠٠٢ م .
 - ٢ - زيادة أعداد طالبات التمريض المقبولات في اختصاص القبالة .
 - ٣ - إجراء حملات توعية وتثقيف صحي لجميع النساء بسن الإنجاب حول أهمية استكمال خمس جرعات من لقاح الكزاز وضرورة الولادة على أيدي مدربة .

٣- برنامج مكافحة الاسهالات الحادة عند الأطفال

لفقرة ٨٩ : يستمر العمل في هذا البرنامج بوتيرة جيدة ، ونتيجة لتحسين أداء العاملين الصحيين وتحسين وعي الأم بوقاية طفلها من الإصابة بالإسهال والتعامل السليم مع الإصابة فقد انخفض معدل إماتة الحالة خلال الأعوام السابقة .




معدل إماتة الحالة بالاسهالات عند الأطفال
(دراسات مراكز الإبلاغ المختار - وزارة الصحة)
١٩٩٩ م - ٢٠٠٢ م

٤- برنامج مكافحة الانتانات التنفسية الحادة عند الأطفال

الفقرة ٩٠ : يستمر العمل في هذا البرنامج وذلك من خلال تدريب الأطباء في المراكز الصحية على وسائل تشخيصية بسيطة لفرز الحالات الشديدة من ذات الرئة وإحالتها إلى المشفى فوراً .

ويظهر المخطط التالي انخفاض أعداد إصابة الأطفال بالحالة الوخيمة من ذات الرئة نتيجة زيادة الوعي لدى الأمهات ونتيجة تحسن الأداء لدى العاملين الصحيين .



٥ - الحمى المخية الشوكية

إفقرة ٩١ : يستمر العمل على تلقيح تلاميذ الصف الأول الابتدائي ضد السحايا بالتعاون مع مديرية الصحة المدرسية .

٦ - برنامج الرعاية الصحية المتكاملة للطفل IMCI

إفقرة ٩٢ :

-- بعد تطبيق البرنامج في ثلاثة مناطق مختارة في محافظات دمشق وحماء واللاذقية وفق معايير محددة وبعد أن تم توفير المستلزمات لهذه المناطق وتدريب العاملين الصحيين في المراكز الصحية على آلية عمل البرنامج وإعداد الكتب والأدلة العلمية اللازمة ، يتم الآن التحضير للتوسيع في تطبيق هذا البرنامج في كافة محافظات القطر بعد أن أجري تقييم للتنفيذ في المناطق المختارة من قبل خبراء منظمة الصحة العالمية ، وكانت نتائج التقييم جيدة جداً بحسب تقرير الخبراء .


٧ - برنامج البدائية

الفقرة ٩٣ : تستمر وزارة الصحة بتنفيذ برنامج الخدمات الصحية للبدائية الذي بدأته عام ٢٠٠٠م بتشكيل فرق جوالة تقوم بزيارات دورية منتظمة لمناطق البدائية لت تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية للمواطنين والأطفال ، بلغ عددها / ١٩ فريقاً جوالة وبلغ عدد العاملين الصحيين / ٧٧ / منهم / ١٦ طبيباً و / ٤٤ ممرضة و / ٢٠ عناصر أخرى ، وهناك خطة لتأمين عدد كافٍ من العيادات المتنقلة لتغطية البدائية بخدمات الرعاية الصحية الأولية .

٨ - برنامج القرى الصحيةالفقرة ٩٤ :

- يستمر برنامج القرى الصحية في عمله لتعزيز الصحة لأبناء الريف السوري بالإضافة إلى المساعدة في تلبية الاحتياجات التنموية الأساسية المختلفة .
- تنفذ وزارة الصحة هذا البرنامج بالتعاون مع وزارات الدولة المعنية (التربية ، الإدارة المحلية ، الإسكان والمرافق ، البيئة ، الزراعة ، الثقافة ، الشؤون الاجتماعية والعمل) والمنظمات الشعبية والأهلية وخاصة الاتحاد العام النسائي والصندوق السوري لتنمية الريف وبدعم من المنظمات الدولية (الصحة العالمية ، اليونيسيف ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، مؤسسة الآغا خان للتنمية) ، والباب مفتوح لأنضمام أي جهة ترغب في التعاون والمساهمة .
- وصل عدد القرى الصحية المشمولة بالبرنامج إلى / ٣١١ قرية / عام ٢٠٠٢م ، عدد سكانها حوالي / ٨٠٠٠٠ نسمة / موزعة على جميع المحافظات .

تطور أعداد القرى الصحية ٢٠٠٢م - ٢٠٠٠م



- التغذية - ٩

الفقرة ٩٥ : تستمر وزارة الصحة في عملها لتحسين مستوى التغذية عند الأطفال بشكل خاص بالإضافة إلى تلافي نقص المغذيات الدقيقة .
ويتم الاعتماد على تأمين مستلزمات ذلك وعلى الإعلام و التثقيف الصحي للأمهات ومساعدتهن على حل المشاكل المتعلقة بال營غذية و تشجيع الإرضاع الطبيعي بالتعاون مع وزارة الإعلام والمنظمات الشعبية وخاصة الاتحاد العام النسائي .

الفقرة ٩٦ : المغذيات الدقيقة :**أ - برنامج مكافحة نقص اليود :**

تم عام ٢٠٠١م إجراء دراسة عن اضطرابات عوز اليود وتبين أن معدل انتشار عوز اليود الشديد (١٠,١) والمتوسط (٨,٣ %) . بعد ما كان نسبة انتشار عوز اليود الشديد عام ١٩٩٠م هو (٢٩ %) . والخطوة المتبعة الآن لمكافحة عوز اليود هي بنشر استخدام لملح الميودن حيث بلغت نسبة التغطية به (١٠٠ %) في معامل الدولة وجميع معامل لقطاع الخاص المنتجة للملح .

ب - برنامج مكافحة فقر الدم بعوز الحديد :

تستمر وزارة الصحة في استراتيجيتها لإنقاص معدل الإصابة بفقر الدم بعوز الحديد عند الأطفال والنساء في سن الإنجاب من خلال :

-- تشجيع الإرضاع الوالدي الطبيعي .

-- توزيع حبوب سلفات الحديد (٦٠ ملغم) وحمض الفوليك (١,٥ غ) للحوامل .

-- إضافة الحديد إلى الدقيق حيث تم في نهاية عام ٢٠٠٢م تركيب الآلات الخاصة بإضافة سلفات الحديد إلى الدقيق في منطقة السلمية في محافظة حماه ومستقبلاً سيتم اتخاذ نفس الإجراء في باقي المحافظات عالية الخطورة .

ج - برنامج إعطاء الفيتامين A :

يستمر العمل في إعطاء الفيتامين A مع لقاح الحصبة كجرعة وقائية لجميع الأطفال ، وكذلك للنساء في فترة النفاس .

لفقرة ٩٨:


١ - الإرضاع الوالدي :

يرجى العودة إلى الفقرة ١٦٣ البند (و) من التقرير الوطني الأول والفقرة ٩٥ من الملحق
الحالي .

الفقرة ٩٩:

- بلغ عدد المشافي صديقة الطفولة المعتمدة التي تشجع الإرضاع الوالدي ، (٢٩ مشفى) عام ٢٠٠٢م بعد أن كان (١٧ مشفى) في عام ٢٠٠٠م ، ويتم حالياً العمل مع (١١ مشفى) لتنفيذ الخطوات العشر للإرضاع الوالدي .
- تعمل مديريات الصحة في المحافظات على مراقبة تنفيذ الخطوات العشرة في جميع المشافي بالنسبة إلى المدونة الدولية لتسويق بدائل الحليب ، كما تسم وضع الصيغة النهائية لمشروع قانون حماية الإرضاع الطبيعي من قبل لجنة مشكلة من وزارة الصحة ووزارة التعليم العالي .

المشافي صديقة الطفولة ١٩٩٩ م - ٢٠٠٢ م


١ - برنامج الصحة الإنجابية

الفقرات (١٠٠ - ١٠١ - ١٠٢ - ١٠٣ - ١٠٤) :

- يستمر العمل في برنامج الصحة الإنجابية ويتطور ليشمل مجالات جديدة مثل الفحص الطبي قبل الزواج وصحة المراهقين .


- تم إجراء دراسة في بداية عام ٢٠٠٢ م لتحديد المناطق ذات الاحتياجات الخاصة والتي
مشعراتها الصحية أقل من الوسطي العام ، و وضع خطة لتحسين واقع الصحة
الإيجابية في هذه المناطق إضافة إلى استمرار العمل على المستوى الوطني .
- انعكست الجهود المبذولة في هذا المجال من قبل وزارة الصحة والجهات الأخرى ذات
الصلة بتحسين المؤشرات الصحية المرتبطة بالصحة الإيجابية وتنظيم الأسرة .

معدل استخدام وسائل تنظيم الأسرة



يلاحظة : ورد في الفقرة ١٠٣ من التقرير أن نسبة استخدام النساء المتزوجات لوسائل
تنظيم الأسرة بلغت ٤٩,٢ % والرقم الصحيح هو ٤٥,٨ %

نسبة الولادات المنزليّة



١٢ - نقص المناعة المكتسب

- يستمر العمل في برنامج مكافحة نقص المناعة المكتسب لخفض معدل الحدوث عند الأطفال .
- بلغ عدد الحالات المسجلة في القطر من الأطفال الرضع تحت السنّة المصابين بعدهوى فيروس العوز المناعي البشري / الإيدز / (٤ حالات) منذ بدء البرنامج وحتى نهاية عام ٢٠٠٢ م .
- بلغ عدد الحالات المسجلة في القطر من الأطفال تحت (١٥ سنّة) المصايبين بعدهوى فيروس العوز المناعي البشري / الإيدز / (١٠ حالات) منذ بدء البرنامج وحتى نهاية عام ٢٠٠٢ م .

من البرامج الأخرى ذات الأهمية الجديدة

١- برنامج الفحص الطبي قبل الزواج :

بدأ التحضير لهذا البرنامج في وزارة الصحة في عام ٢٠٠٢م وتتضمن خطته توفير خدمات الاستشارة والفحص الطبي والمخبري قبل الزواج في كل مراكز المناطق الصحية في نهاية عام ٢٠٠٣م ، بالتنسيق مع وزارة العدل في هذا المجال .
ويهدف البرنامج إلى :

- ١- تعزيز صحة الأسرة من خلال ضمان سلامة وصحة المقيمين على الزواج وأطفالهم .
- ٢- خفض معدلات الوفيات والمرأة لدى الأطفال الناجمة عن الأمراض الوراثية الأخذة في التزايد والانتشار كداء السكري والتلاسيمية وفقر الدم المنجلي وكذلك الإعاقات . مع أهمية التركيز على نوعية المجتمع حول أخطار زواج الأقارب لما له من أثر على ظهور الأمراض الوراثية الكامنة ولقد بين مسح صحة الأسرة لعام ٢٠٠١ أن نسبة زواج الأقارب تصل إلى (٤٠,٤ %) وهي (٣٤,٣ %) في الحضر و (٤٧,٤ %) في الريف .

٢- برنامج صحة المراهقين :

- بدأ العمل ببرنامج صحة المراهقين في العام ٢٠٠٢م بالتعاون بين وزارة الصحة ومنظمة الصحة العالمية .
- حددت الفئة العمرية للمراهقين ما بين (١٩-١٠) سنة التي تشمل (٥,٤ مليون نسمة)
- يهدف البرنامج إلى تعزيز صحة المراهقين من خلال التثقيف الصحي حول المشاكل المتعلقة بالصحة بشكل عام وبالصحة الإيجابية بشكل خاص وتوفير الخدمات الصحية لهذه الفئة العمرية من خلال المراكز الصحية .
- تم تشكيل لجنة من مختلف القطاعات ذات العلاقة ، تقوم بوضع خطة عمل لهذا البرنامج مع تحديد مؤشرات الرصد والمتابعة .
- تم إعداد ثلاثة مواد تثقيفية حول صحة المراهقين .

- يتم حالياً الإعداد لدراسة خاصة بتقييم الوعي بقضايا الصحة الإيجابية عند المراهقين لتوفير قاعدة بيانات حول الموضوع .

١- الصحة النفسية والاجتماعية :

.. أحدثت وزارة الصحة مديرية للصحة العقلية والنفسية عام ٢٠٠١ ، وقد تم العمل على دمج برنامج الصحة العقلية والنفسية مع الرعاية الصحية الأولية حيث يتم تدريب أطباء المراكز الصحية على التعامل مع المرضى النفسيين .
 .. تنفذ وزارة الصحة حالياً إعادة تأهيل وتطوير مستشفى ابن سينا بدمشق ومستشفى ابن خلدون بحلب .
 .. تمت الموافقة على إنشاء مشفى للأمراض النفسية والعقلية بالحسكة من (٣٠ - ٦٠ سرير) سيتم البدء بإنشائها عام ٢٠٠٣ م .
 .. وضعت وزارة الصحة خطة لإحداث مراكز تخصصية بالصحة النفسية والعقلية على مستوى المحافظات .
 .. صدر قانون عام ٢٠٠٢ م بزيادة تعويض العمل بنسبة (١٠٠ %) لكل العاملين في مجال الأمراض النفسية والعقلية .
 .. تقوم المنظمات الشعبية لاسيما منظمة طلائع البعث بدور هام في مجال الصحة النفسية والاجتماعية للأطفال لكونها على تواصل مباشر معهم و تعمل بالتعاون مع وزارة التربية على توفير البيئة الطبيعية من خلال التربية الطبيعية الفنية بالأنشطة العلمية و الفنية و الثقافية و الرياضية التي تسهم في نمو شخصية الطفل نمواً متاماً.

٤- برنامج الوقاية من الحوادث عند الأطفال :

- أظهرت دراسة أسباب وفيات الأطفال عام ١٩٩٦ م وعام ٢٠٠١ م أن السبب الأول في وفيات الأطفال دون الخمس سنوات هي الحوادث ، وقد بينت دراسة معدل انتشار الحوادث في سوريا عام ٢٠٠٠ م أن (١٠,١٤ %) من الحوادث تصيب بها الفئة العمرية تحت الخمس سنوات وتشكل الحوادث المنزلية (٥٢ %) منها .

وبناءً عليه أحدثت وزارة الصحة عام ٢٠٠١م برنامجاً خاصاً للوقاية من الحوادث عند الأطفال يعني بتوعية الأهل والأمهات بمخاطر حوادث والقيام بالأعمال الوقائية من أجل تجنب الأطفال تعرضهم للحوادث داخل المنزل وفي محيطه كالحرق والسقوط وغيرها.

الفقرة ١٠٨ : يعطي الجدول التالي صورة عن نسب موازنات وزارة الصحة ومديرياتها من الميزانية العامة للدولة خلال الأعوام من ١٩٩٦ م إلى ٢٠٠٢ م :

السنوات	النسبة المئوية لموازنة وزارة الصحة بالنسبة لموازنة الدولة
١٩٩٦	٣,٨٥
١٩٩٧	٣,٣٣
١٩٩٨	٣,٢٣
١٩٩٩	٣,٢١
٢٠٠٠	٣,٢٤
٢٠٠١	٣,٥٦
٢٠٠٢	٣,٨٧
٢٠٠٣	٤,٣٨

ملاحظة : ورد في الفقرة رقم (١٠٨) من التقرير جدول يبين تطور موازنات وزارة الصحة ومديرياتها ، وتتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه الأرقام هي بالليرة السورية

الفقرة ١١٠ (المستوى المعيشي) :

تم استصدار التشريعات والقوانين التي تساهم في رفع مستوى معيشة الأسرة وحمايتها واستقرارها وتجلى ذلك بالزيادات المتتالية للرواتب والأجور ودعم بعض المواد الغذائية وأمحروقات وزيادة التعويض العائلي للعاملين ومنح التعويض العائلي للزوجة العاملة عن أطفالها إذا لم يكن زوجها عاملًا في القطاع العام ، وزيادة مدة إجازة الأمومة للمرأة العاملة وحق المرأة العاملة في توريث راتبها التقاعدي بعد وفاتها إلى ورثتها الشرعيين .

استكمال الجدول رقم ٢٢

نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي

نصيب الفرد(بالليرات السورية)	السنة
٥١٥٤٤	١٩٩٩
٥٥٣٨٩	٢٠٠٠
٥٦٦٨٧	٢٠٠١

النقطة ١١٢

صدر قانون إحداث مرحلة التعليم الأساسي رقم ٢٢ / تاريخ ٢٠٠٢/٤/٧ م . المتضمن دمج مرحلتي التعليم الابتدائي والإعدادي في مرحلة تعليمية واحدة مجانية إلزامية ، ويهدف القانون المذكور إلى تزويد التلميذ بالمعرفات والمهارات الأساسية اللازمة للحياة ، التي تنسجم مع روح العصر عبر تحسين نوعية التعليم و إغنائه بالمفاهيم والتتجديفات النوعية في المناهج والكتب المدرسية مثل : (التربية البيئية - التربية السكانية- التربية الصحية من خلال المنهج الصحي والمدرسة المجتمعية - التربية المهنية) .

يسهم هذا القانون على الصعيد الكمي في منع التسرب وبخاصة الفتيات حتى إنهاء مرحلة التعليم الأساسي حيث يعمل به بدءاً من مطلع العام الدراسي (٢٠٠٣-٢٠٠٢)م

النقطة ١١٣

- تميزت هذه الاستراتيجية بالعمل على إدخال المعلوماتية مادة درسية ووسيلة تعليمية في الإدارة المركزية والإدارات الفرعية ، كما اعتمدت على الاتجاهات والاستراتيجيات العامة للأولوية بما يتعلق بال التربية والتعليم وبشكل أساسي المتعلقة بتنمية التعليم المهني والتقني وتطويره في المجالات التالية :

- في مجال التعلم الذاتي .
- في مجال التعلم عن بعد .
- في مجال الدروس التعليمية على الشاشة الصغيرة .

(ضمن خطة لربط (١٠٠٠) مدرسة بشبكة الإنترن特 ثم ربط عدد من الثانويات بشبكة الإنترن特. والعمل جار لربط بقية الثانويات بعد توفير المستلزمات) .

في مجال اعداد الاطر:

عملت وزارة التربية على رفع كفاءة المدرسين وتدريبهم على إدخال المعلوماتية في المجالات العلمية و التربوية المتعددة وإعداد البنى الأساسية اللازمة ، وذلك بإعداد مدرسي المعلوماتية الذين يقومون بتدريس هذه المادة ، ويقوم مكتب التوجيه الأول للمعلوماتية في الوزارة بالتعاون مع الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية ومركز الدراسات والبحوث العلمية وجامعة دمشق بتطوير المناهج بشكل مستمر لتلائم التطورات المستجدة في مجال المعلوماتية .

وفيما يتعلق بإدخال المعلوماتية في التعليم ما قبل الجامعي تم :

١- إدخال المعلوماتية في التعليم العام .

٢- إدخال المعلوماتية في التعليم المهني والتقني :

أ- في التعليم الثانوي التجاري .

ب- في التعليم الثانوي المهني الصناعي .

ج- في التعليم الثانوي المهني النسوي (الذي ستطلق عليه تسمية : الاقتصاد

المنزلي) اعتباراً من مطلع العام الدراسي ٢٠٠٣-٢٠٠٢ م .

وقد اتسمت هذه الاستراتيجية أيضاً بالعمل على إدخال المعلوماتية كمادة دراسية ووسيلة تعليمية في الإدارة التربوية .

في مجال التعلم الذاتي:

بدأت الوزارة بتصميم دروس تعليمية (الكتاب الإلكتروني) وفق مناهج وزارة التربية وذلك على أفراد مبرمج لبيزريه . للتعلم بوساطة الحاسوب وتم إنتاج هذه الأفراد في دائرة الحاسوب التعليمي ، ووزعت في مستودعات المحافظات السورية كافة والتي يتم فيها توزيع وبيع الكتب المدرسية لتكون في متناول المواطنين جميعهم . وقد صدرت الكتب الإلكترونية المتعددة .

في مجال التعلم عن بعد:

يتم عرض دروس تعليمية حاسوبية على شبكة الانترنت وفق مناهج الوزارة من خلال القناة التعليمية المخصصة في موقع وزارة التربية على شبكة الانترنت .

ويتم تجهيز البرامج الخاصة بها في الوزارة من خلال وحدة متخصصة ببرامج (الإنترنت) ووضع جميعها في الاستثمار على موقع الوزارة.

مجال الدروس التعليمية على الشاشة الصغيرة :

تم تصميم دروس تعليمية تلفزيونية بوساطة الحاسوب وذلك بالتنسيق بين مديرية المناهج واتوجيه وتقنيات التعليم ليتم إنتاجها وإخراجها في مديرية تقنيات التعليم وعرضها على الشاشة الصغيرة.

الفقرة ١١٣ :

ج - و تم إحداث مراكز تأهيلية في محافظات القطر كافة .

الفقرة ١١٤ :

في إطار هذا البرنامج تم التركيز على الانتقال من التعليم إلى التعلم وأصبح التلميذ مركز العملية التعليمية ، واقتصر دور المعلم على التوجيه والإرشاد وقيادة مسار الحصة الدراسية.

الفقرة ١١٦ :

نفت في وزارة التربية الورشة التدريبية الأولى حول ذوي الاحتياجات الخاصة ، وأنجزت دراسة ميدانية من قبل مديرية البحث بينت حالات ذوي الاحتياجات الخاصة الموجودة في المدارس ، وخرجت ب建議ات عديدة يجري العمل لتنفيذها.

ويتم تنفيذ مشروع لدمج الأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم النظامي ، وقد تم تطبيقاً تجريبياً في بعض المحافظات.

- يحق لأي طفل مولود في سوريا مكتوماً أو أياً كانت جنسيته أن يمنع الجنسية العربية السورية ، ويطلب منه في البداية أن يقدم إلى شعبة التعليم الإلزامي - في مديرية التربية التاسعة للمحافظة - الثبوتيات المطلوبة . وبالتالي يتم تحويله إلى لجنة صحية تقدر عمره الحائقي وينتسب إلى الصف الملائم لسنّة وفق جدول الأعمار المعتمد في وزارة التربية . وإن كان مخالفاً لجدول الأعمار يجري له سير معلومات ويتبع دراسته في عدد الفئة / ب / للتعليم الإلزامي .

- دسّرت تعليمات جديدة خلال العام ٢٠٠٢ م تؤكّد على التعليمات السابقة التي تحظر بشكل قطعي استعمال العقوبة الجسدية أو النفسيّة في المدارس وتم إصدار توجيهات صارمة إلى جميع الموجهين الأولين في الإدارة المركزية للوزارة والموجهين الاختصاصيين والذريعيين في جميع محافظات قطر بتكييف جولاتهم الميدانية لمتابعة هذه السلبية بشكل حثيث .

الفقرة ١٢١ :

- ١- تم إحداث مديرية الطفولة المبكرة (رياض الأطفال) وقد تتضمّن النظام الداخلي الجديد لوزارة التربية مهام هذه المديرية وتوصيف العاملين فيها .
- ٢- إعداد مربّيات مؤهلات لرياض الأطفال في دور المعلمين والتوجيه لإعدادهم مستقبلاً في قسم خاص بكلية التربية .
- ٣- تدريب الأطر العاملة في الرياض من خلال دورات التدريب ضمن خطط سنوية .
عدد الأطفال ما بين (٦-٣) سنوات الملتحقين بالرياض في عام / م ٢٠٠٢-٢٠٠٠ هـ (١٢٦,٥٢٣) بنسبة %٩,٧

عدد المربّيات	حملة الإجازة	المعاهد	أهلية التعليم	ثانوية	إعدادية
٤٦٤٠	٢٤١	٢٣١	٩٩٠	٢٥٢٦	٦٥٢

نسبة المربّيات إلى عدد الأطفال الملتحقين بالرياض $٤٦٤٠ / ١٢٣٥٢٣ = ٢٨$ طفلاً للمربية الواحدة وهذا عدد كبير في الشعبة الواحدة ولا يحقق الهدف التربوي .

الفقرة ١٢٣ :

- آ- أكد قانون التعليم الأساسي رقم (٣٢) لعام ٢٠٠٢ على التحاق الأطفال بالمدارس ومتابعة تعليمهم حتى انتهاء مرحلة التعليم الأساسي دون تمييز بين الجنسين (ذكوراً أو إناثاً) من حيث شروط القبول والتسجيل والإعادة للمدرسة بعد التسرب حيث يخضعون لمناهج مختلفة تسمح لهم باجتياز سنتين دراسيتين خلال سنة واحدة ، وإن تتضمن تعليمات القيد والقبول في المدارس والصفوف ، والتواجد في ال巴حات أي

تمييز بين الجنسين ، وقد راعت المناهج الجديدة للتعليم الأساسي موضوع المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين .

النقرة ١٢٤ :

بلغت أعداد التلاميذ في المدارس الابتدائية الرسمية / ٢٧٧٨٣٤٤ / تلميذاً و تلميذة في نهاية العام الدراسي / ٢٠٠١-٢٠٠٢ / م وعدد الشعب الحقيقية ٩٦٤٤٨ . بلغ عدد العاملين في الجهاز التعليمي في المرحلة الابتدائية / ١١١٩٠٨ / عمال وعاملات . متوسط الكثافة الصيفية العامة ٢٨,٨٠ % . و نصيب العامل في التعليم الابتدائي من التلاميذ يساوي ٢٥ / تلميذاً وتلميذة .

النقرة ١٢٥ :

أ- الاستمرار في تطبيق تجربة المدرسة التطبيقية للعمل اليدوي في محافظة ريف دمشق (قطنا) .

- تقوم وزارة التربية بالتعاون مع منظمة اليونيسيف بتطبيق مشروع تعليم الفتيات و إعادة التسربات من مرحلة التعليم الابتدائي إلى المدارس لإتمام المرحلة المذكورة ضمن أحكام قانون الإلزام وتعليماته التنفيذية وذلك في المحافظات الشرقية والشمالية (دير الزور - الرقة - الحسكة - حلب - إدلب) لمعالجة تسرب الفتيات بسبب زواجهن المبكر أو لمساعدة عائلاتهم بالعمل ، وذلك بدءاً من مطلع العام الدراسي ٢٠٠٢-٢٠٠١ م ، أما في بقية المحافظات فستطبق مستقبلاً .

- متابعة تجربة إحداث الشعب الداعمة لنوعية التعليم الابتدائي في محافظتي (اللاذقية و طرطوس) ضمن خطة ترشيد استخدام العاملين الخاصة لكل منها .

- تعزيز التربية الشمولية وتربية اليد إلى جانب تربية العقل وتشجيع التلاميذ الموجودين في مراكز المدن على التدريب العملي والعمل اليدوي وذلك من خلال مزاولة صنع النماذج وأشكال والوسائل التعليمية بهدف جعل التربية شاملة (اليد إلى جانب العقل) .

- متابعة تنفيذ الخطة الدراسية في الصنوف المجمعة و إخضاع العاملين فيها إلى دورات التدريب المستمر .

- تعزيز الإشراف الميداني من قبل المشرفين على العملية التربوية في الإدارات الفرعية ومن قبل الموجهين التربويين .

- العمل على تجريب إدخال التربية المهنية بدءاً من الصف الخامس تمهيداً لتعيمها مستقبلاً .

ب - تم تأمين / ٣٠ / عربة متنقلة (كرافات) لأبناء الباية والمناطق النائية بدلاً من مدارس الخيام المتنقلة والتي يبلغ عددها حالياً / ١٩ / مدرسة موزعة في محافظات (حمص - الرقة - ريف دمشق - دير الزور) .

ج- مرحلة التعليم الإعدادي :

الفقرة ١٢٦ :

يضاف الجدول رقم / ٢٨ / الذي يبين تطور المدارس الإعدادية حتى عام ٢٠٠١-٢٠٠٢ م.

العام الدراسي	عدد المدارس	عدد الطلاب
٢٠٠٢-٢٠٠١	٣١١٢	٨٢٩٥٤

الفقرة ١٢٧ :

ب - تم توفير مدرسة للمتفوقين في كل محافظة تجمع الطلبة المتميزين كافة ضمن شروط ومعايير وروائز للذكاء ويدرس في هذه المدارس منهاج المقرر ضمن الخطط الدراسية المعتمدة بالإضافة إلى مناهج خاصة بالبرنامج الإثري .

د- مرحلة التعليم الثانوي العام :

الفقرة ١٢٨ : يضاف الجدول التالي الذي يبين تطور المدارس الثانوية حتى عام ٢٠٠٢ م .

العام	عدد المدارس	عدد الطلاب	عدد المدرسين
٢٠٠٢	١١٨٧	٢٣٢٤٧٠	٤٠٨٣١

هـ- التعليم الفني والمهني والتقني :

الفقرة ١٣٠ :

آ - يضاف: ((وربطها في سوق العمل)) إلى آخر البند .

الفقرة ١٣١ :

يضاف إلى الجدول رقم ٣٠ الواقع التعليمي الفني والمهني حتى عام ٢٠٠٢ م.

العام	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠١
عدد الطلاب	١١٤٥٩٥	١١٧٥٥
الهيئة التعليمية والتربية	١٥٦٤٩	١٥٨٨٧

- تم تحديث ثلاثة اختصاصات في المعهد المتوسط الصناعي في دمشق وهي الخراطة والتسوية - المحركات والآليات - اللحام والتشكيل . وذلك بناءً على مذكرة التفاهم الموقعة بين سوريا وفرنسا وفقاً لمتطلبات التنمية وحاجات سوق العمل المتعددة . وأدربت الاختصاصات الجديدة : التصنيع الميكانيكي - الإنشاءات المعدنية - ميكانيك السيارات .

- وفي عام ٢٠٠٠ تم تخفيض نسبة الاستيعاب في مرحلة التعليم الفني والمهني والتقني إلى (٥٠ %) استناداً إلى رغبات الطلبة .

الفقرة ١٣٤ :

يضاف للجدول رقم ٣١ / ميزانيات التعليم ما قبل الجامعي حتى عام / ٢٠٠١

العام	موازنة الدولة بآلاف الليرات السورية	موازنة التعليم	النسبة المئوية من موازنة التعليم الابتدائي	موازنة التعليم الابتدائي	النسبة المئوية لموازنة التعليم الابتدائي من موازنة التعليم
١٩٩٩	٢٥٥,٣٠٠,٠٠٠ ألف ل.س	٢٦,٣٢٣,٩١٧ ألف ل.س	%١٠,٣١	١٢,٨١٦,٢٠٣	٤٨,٦٩
٢٠٠٠	٢٧٥,٤٠٠,٠٠٠ ألف ل.س	٢٨,٨٣٤,٢١٠ ألف ل.س	%١٠,٤٧	١٣,٠٣٩,٤٢٢	٤٥,٢٢
٢٠٠١	٣٢٢,٠١١,٠٠٠ ألف ل.س	٣٥,٤٨٩,٢٨٨ ألف ل.س	%١١,٠٢	١٦,٥٩٨,٢٧٠	٤٦,٧٧

الفقرة ١٣٥ :

- من مساهمات وزارة التربية الأساسية في حمو الأمية وتعليم الكبار تقديم جميع التسهيلات اللازمة لفتح صفوف حمو الأمية .
- تقوم وزارة التربية بافتتاح شعب صفية أثناء الدوام المدرسي وخارجه للتلاميذ من البنسين من الفئات العمرية / ١٧-١٠ / سنة ضمن منهاج مكثف فئة (ب) يسمح باختيار صفين دراسيين في سنة واحدة .
- وقد أعدت الكتب المدرسية الخاصة بالمنهاج المكثف إضافة إلى دليل معلم مرافق لكل كتاب ولكل مادة وتم توزيع هذه الكتب على جميع المحافظات .

بـ- أوقات الفراغ و الترفيه والأنشطة الثقافيةالمادة ٣١

النقرة ١٤٩ : تتبع وزارة التربية بالتعاون مع منظمة الطلائع القيام بأنشطة عديدة صفية ولا صفية عبر استمرار مناشط المدارس التطبيقية ومراكم الأنشطة ومسابقات الرواد وتأهيل المتفوقين والفائزين .

- تستمر وزارة التربية بتوفير كتب المطالعة للمكتبات المدرسية التي بلغ عددها حتى الآن ٢٦٧٩ مكتبة في مختلف مراحل التعليم .
- تشارك الوزارة في مسابقات لرسوم الأطفال وعارض وغيرها .

الفقرة ١٥٠ : تتبع وزارة الثقافة نشر الكتب المؤلفة والمترجمة ذات الموضوعات المتنوعة للأطفال حيث بلغ عدد الكتب التي أصدرتها في الأعوام الثلاثة الأخيرة ٢٢ عنواناً بعد، نسخ قدره / ٥٥ / ألف نسخة .

- في عام ٢٠٠٢ أعادت الوزارة النظر في إخراج كتاب الطفل بحلة مشوقة وجذابة من حيث الرسوم والألوان والطباعة بالإضافة إلى استمرار الاهتمام بالمضمون ، وتوزع الوزارة إصداراتها بأسعار زهيدة وبنسبة حسم تصل إلى ٥٥% .
- تتبع الوزارة إصدار مجلة أسامي حيث بلغت أعدادها ٥٩٩ عدداً بنفس نسبة التوزيع السابقة، وقد أعيد النظر أيضاً بإخراجها بحلة جديدة .

الفقرة ١٥١ : الاستمرار بالتوسيع في المراكز الثقافية التي بلغ عددها بنهاية عام ٢٠٠٢ ٣٦٢ مركزاً منها ٤٠ مركزاً في السنوات الثلاث الأخيرة و ١٤٨ محطة مكتبة، تبلغ حصة النشاط الثقافي الموجه للأطفال في هذه المراكز ٣٠% من مجموع منا شطها ، وعدد قادات المطالعة المخصصة لهم ٢٥ قاعة و ٧٣ مكتبة بلغ عدد الكتب فيها ٢٠٠٠٠ كتاب تقريباً ، كما بلغ عدد الأطفال الذين ارتدواها في الأعوام ٢٠٠٢ - ٢٠٠٠ حوالي ٤٢٨ ألف طف .

الفقرة ١٥٢ و ١٥٤ : تم افتتاح عدد من النوادي الصيفية التجريبية في بعض المراكز الثقافية عام ٢٠٠٢ وهي مجهزة بأحدث الوسائل التقنية وبلغ عدد الأطفال المستفيدين منها ٦٦٤ طفلاً اتبعوا دورات في الرسم و الموسيقى و الحاسوب و اللغة، وقد أحدثت في هذه النوادي صناديق تعاونية لتعويد الأطفال على المساهمة في المشاريع التعاونية و تعزيز روح التضامن.

- صدرت التعليمات بافتتاح نواد صيفية مشابهة في كل المراكز الثقافية في عام ٢٠٠٣ .

- تتبع مراكز الفنون التشكيلية عملها حيث استقبلت ما بين عام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ حوالي (٢٠٠٠) طفل كما شارك في ١٤٠ معرضاً محلياً و عربياً و عالمياً لرسوم الأطفال .

- وضعت الوزارة الخطط ورصدت الاعتمادات لافتتاح مراكز أنشطة ثقافية خاصة بالأطفال في الحدائق والمنتزهات ابتداءً من عام ٢٠٠٣ .

بدأت مكتبة الأسد منذ عام ٢٠٠٠ بتخصيص جناح خاص لكتب الأطفال في معرضها السنوي ، وقد بلغ عدد عناوين الكتب المشاركة في المعارض الثلاثة الأخيرة ٤٤٠٠ عنواناً، كما بدأت المكتبة عام ٢٠٠٢ بإقامة معرض متخصص لكتب الأطفال شاركت فيه ١٨ داراً محلية ومن المتوقع أن يتسع هذا المعرض ليشمل عام ٢٠٠٣ مشاركات عربية وعالمية .

الفقرة ١٥٣ : يستمر المعهد العربي للموسيقى في دمشق وحلب بتعليم الأطفال العزف على الآلات الموسيقية حيث بلغ عدد الأطفال المسجلين في كل معهد حوالي ٥٠٠ طفلاً وطفلة وف. أقام المعهد في الأعوام ٢٠٠٢ - ٢٠٠٠ / ١٥ / حفلًّا موسيقياً شارك فيها أطفال المعهد

وحتى شهادتها ما يقارب من ٢٥٠٠ طفل و طفلة ومن المقرر افتتاح معاهد جديدة في المحافظات .

- بلغ عدد أطفال مدرسة البالية ١٤٠ طفلًا في الأعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ وتقيم عروضا سنوية وفي بعض المناسبات يشارك فيها الأطفال المتربون كما تقيم المدرسة دورات تدريبية للرقص الكلاسيكي كل عام .

الفقرة ١٥٥ : يتبع مسرح العرائس تقديم عروضه حيث قدم ما بين ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ /٦ أعمال عرضت حوالي ٣٠٠ عرضًا حضرها ١٦٠٠٠ ألف طفل تقريباً .

- قدم في إطار مسرح الطفل في الفترة نفسها ١٧ عملاً مسرحيًا في مختلف المحافظات عرضت حوالي ٤٠٠ عرض وحضرها ما يقارب ٧٠ ألف طفل .
- أحدثت وزارة الثقافة عام ٢٠٠٢ مسرح الطفل الجوال الذي يعرض أعماله في المحافظات والمراكم الثقافية .
- أحدثت وزارة الثقافة مديرية خاصة بثقافة الطفل أنشأت بها مهمة تطوير ونشر ثقافة الطفل والإشراف على الأعمال الثقافية المقدمة للأطفال في كافة المجالات وتقوم هذه المديرية بأنشطة عديدة في تلك المجالات .

الفقرة ١٥٦ : في مجال السينما تتبع المؤسسة العامة لسينما إنتاج الأفلام المتحركة القدسية وقد أقامت خلال ١٢ /٢٠٠٢-٢٠٠٠ أسبوعاً سينمائياً للأطفال عرضت فيها ٧٠ فيلماً حضرها حوالي ٨٤٠٠٠ ألف طفل هذا بالإضافة إلى أفلام الطفولة التي تعرض خلال مهرجان دمشق السينمائي .

- لأول مرة تم إنتاج فيلم طويل للأطفال من قبل شركة خاصة عام ٢٠٠١ .
- تم تأسيس ناد لسينما الأطفال في دمشق عام ٢٠٠١ أقام حوالي ٩٠ عرضًا حضرها حوالي ١٨ ألف طفل .

الفقرة ١٥٦ : تتبع وزارة الإعلام اهتمامها بالأطفال في وسائلها الإعلامية المختلفة :

- في الإذاعة يتم تقديم برامجين أسبوعيين ومسلسلات وأعمال درامية وأغان يقدمها ويشارك فيها الأطفال .

- في التلفزيون هناك ٣ ساعات مخصصة للأطفال يومياً يقدم فيها إنتاج محلي وعربي و عالمي ويشارك الأطفال في هذه البرامج ضيوفاً ومقدمين .
- أجرت وزارة الإعلام بحثاً ميدانياً بالتعاون مع اليونيسيف هدفه معرفة رأي الأطفال ومقترناتهم في المواد المقدمة لهم في الإذاعة والتلفزيون للاستفادة منها في الخطط القادمة .
- تخصص بعض الصحف اليومية صفحة أسبوعية للأطفال، وقد بلغ عدد الصفحات الصادرة عن صحيفة الثورة ٧٨١ صفحة منها ١٥٠ في الأعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ نشر فيها ٣٦٠ قصة و ١٨٠ زاوية علمية يشارك الأطفال في إعدادها ، كما أصدرت صحيفة تشرين حتى الآن حوالي ١٥٠ صفحة كانت نسبة مشاركة الأطفال فيها حوالي ٢٥ % نشرت فيها ٢١٣ مادة علمية وأدبية متنوعة إضافة إلى الرسوم .

الفقرة ١٦١ : يستمر الاتحاد العام النسائي بعمله في مجال رعاية الأطفال في المرحلة البدكرة حيث عزز مكتبات الرياض بكتب متنوعة وتتابع إقامة العروض المسرحية والفيديو والاحفلات والمعارض ، و أقام في الأعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ / ٦١٠ / حفلات فنية و ٥٩١ نشاطاً متنوعاً ورحلات إلى الأماكن الأثرية والتاريخية موزعة على الرياض كافسة في مسافطات القطر و ٥١ معرضاً للرسم و ٣٩ عرضاً مسرحياً .

الفقرة ١٦٢ : تتبع منظمة طلائع البعث إقامة الملتقى الثقافية والمهرجانات الفرعية والاقطرية حيث بلغت في الأعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ / ٢٤٨ / ملتقى و ٧٢ مهرجاناً بالإضافة إلى ٦ معارض لكتب الأطفال وصحافة الأطفال ، كما أقامت حوالي ٢٤٠٠ نشاطاً مدرسيّاً وقدّمت ١٢٣ عملاً مسرحياً ، شارك فيها الأطفال واستفاد منها جميع أطفال المدارس في القطر .

الفقرة ١٦٣ : تابعت منظمة الشبيبة أنشطتها في مجال الأطفال اعتباراً من سن الـ ١٢ حيث نفذت خلال أعوام ٢٠٠٢-٢٠٠٠ / ١٦ / ندوة ثقافية و ٢٢٨ حفلاً وندوة فنية و ١٦ عرضاً فنياً بالإضافة إلى الأنشطة الرياضية .

فقرات جديدة:

- أصدر اتحاد الكتاب العرب ٢٠ عملاً موجهاً للطفل خلال الأعوام ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ بموضوعات متعددة.
- يقوم الصندوق السوري للتنمية الريف (فردوس) الذي ترأسه السيدة الفاضلة أسماء الأسد عقيلة السيد رئيس الجمهورية العربية السورية، وهو مؤسسة أهلية غير ربحية أحدثت عام ٢٠٠١، بتقديم خدمات ثقافية نوعية ومتطورة للأطفال خاصة في الريف عبر المكتبات ووحدات الكمبيوتر المتنقلة وعبر المسابقات التي أقامها لتشجيع المواهب الإبداعية والفنية للأطفال وتقديم منح دراسية للمتفوقين منهم .

الفقرة ١٦٩ :

منطقة الجولان جزء لا يتجزأ من أراضي الجمهورية العربية السورية ، احتلته إسرائيل نتيجة لعدوان عسكري في ٥ حزيران ١٩٦٧ ، منتهكة بذلك ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وغيرها من العهود والشرعية الدولية التي تتعلق بسيادة الدول وحقوقها وواجباتها .

إمعاناً في العدوان قامت إسرائيل بتهجير الغالبية العظمى من سكان الجولان العربي السوري ممارسة بذلك أبشع أنواع القمع والإجراءات اللاإنسانية وشرد سكان الجولان ودمرت مدينة القنيطرة وأكثر من ٣٠٠ قرية ولم يبق نتاجة لذلك سوى خمس قرى .

الفقرة ١٧٠ :

آ - مازالت تتوالى القرارات الصادرة عن مختلف المنظمات الدولية وأهمها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان التابعين للأمم المتحدة ، وكل هذه القرارات تؤكد ارتباط الجولان بالوطن الأم الجمهورية العربية السورية وترفض كل سياسات الاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته وممارساته الاستيطانية .

تسعي السلطات المختصة في الجمهورية العربية السورية انطلاقاً من مسؤولياتها السياسية وواجباتها الوطنية وتطبيقاً للالتزامات التي يرت بها عليها الانضمام إلى غالبية الاتفاقيات الدولية ، تسعى بكل ما تستطيع ، وبالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية إلى حماية وتعزيز حقوق مواطنها العرب السوريين في الجولان المحتل وبخاصة حقوق الأطفال منهم .

ب - وهذا يمثل انتهاكاً لحق الطفل العربي السوري في الجولان المحتل بالتمتع بجنسيته الأهليّة . وما تزال سلطات الاحتلال الإسرائيلي تحاول بشتى الوسائل أن تغيير البنية الديموغرافية باستقدام المستوطنين الإسرائيليين وعائلاتهم وأطفالهم إلى الجولان المحتل وإدّطائهم أفضليّات تميّزية على حساب الأطفال السوريين ، مما يجعلهم يعانون القلق والذّهّر ويحرّمهم من الاستقرار النفسي اللازم لتمتعهم بالتربية النفسيّة والعقليّة الصحيحة . كما تؤدي ممارسات سلطات الاحتلال من قتل واعتقال وتعذيب وحصار إلى تخريب وتّشوّيه شخصيّة الأطفال وتعطيل مواهّبهم وقدراتهم العقليّة والبدنيّة .

ج - وهذا يؤدي إلى حرمان الطفل العربي السوري في الجولان المحتل من التمتع بحقوقه الاقتصاديّة و يحرمه من توفر النّفقات الحياتيّة الازمة التي يجب أن يوفرها له أهله لتنميّته جسدياً و عقلياً و أن يواجه مبكراً ظروفاً حيّاتيّة فاسدة .

د - تقوم سلطات الاحتلال الإسرائيلي بقطع مياه الشرب تعسفيّاً عن المواطنين السوريين في الجولان وتحوّيلها لري الأراضي الزراعيّة للمستوطنين الإسرائيليين ولذلك عمّدت السلطات السوريّة وبالتنسيق مع الأمم المتحدة إلى مد خط لمياه الشرب إلى قرية المجدل القريبة من خط وقف اطلاق النار وبرغم المعارضة الإسرائيليّة الشديدة .

الفقرة ١٧١ :

إ - يركّز المناهج التعليمي الإسرائيلي على نشر التّفرقة الطائفيّة والقوميّة والدينيّة ، والتميّز العنصري بين العرب واليهود بدّعوى الفوارق الاجتماعيّة والاقتصاديّة والحضاريّة.

ب - تشوّيه المواد التعليميّة ، بالتركيز على تعليم اللغة العبرية ، والإهمال المتممّ للغة الوطنيّة (اللغة العربيّة) للمواطنين العرب السوريين في الجولان المحتل ، كما تشوّه مادة التاريخ العربي لصالح تاريخ صهيوني يهودي إسرائيلي مفترض ، أما مادة الجغرافيّة فتشوه من خلال استبدال أسماء الأماكن الجغرافيّة الطبيعيّة وأسماء المواقع والقرى والمدن بأسماء عربّية .

ج - تمنع سلطات الاحتلال الإسرائيلي أية نشاطات جماعية للأطفال العرب السوريين مثل مخيمات الكشاف والمعسكرات الرياضية الصيفية ما لم تكون بإشراف تلك السلطات وبتوجيهاتها المباشرة التي تزرع العنصرية والتفرقة الدينية وبطبيعة الحال يرفض المواطنون العرب السوريون هذه التدخلات الإسرائيلية بشؤونهم ولذا عندما يبادرون لإقامة معسكرات خاصة لأطفالهم تتعرض تلك المعسكرات للتحطيم ويتعرض القائمون عليها للإذلال وتفرض الغرامات المالية عليهم وتمنع سلطات الاحتلال الإسرائيلي الأطفال العرب السوريين في الجولان المحتل من زيارة إخوانهم الأطفال داخل الجمهورية العربية السورية ومشاركتهم احتفالاتهم ومهرجاناتهم الدولية . وتعويضاً لذلك فإن بعض الجهات الرسمية والشعبية السورية التي ترعى الطفولة وتحمي حقوق الأطفال تقوم بتنظيم احتفالات ولقاءات بين الأطفال العرب السوريين على جانبي خط وقف إطلاق النار ويتم الاتصال بين الأطفال بمكرات الصوت .

وتعوق سلطات الاحتلال الأطفال العرب السوريين في الجولان المحتل من القيام بنشاطات رياضية وفنية مما اضطر المواطنين أن يقيموا مركزاً صغيراً لتعليم الفنون للأطفال (حدث ذلك سنة ١٩٩٩ أي بعد ٣٢ سنة من الاحتلال) .

وحدث مؤخراً بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٨ أن أقام المواطنون العرب السوريون في قرية مجدى شمس حديقة صغيرة للأطفال تضم العاباً ترفيهية ، كل هذا يدل على ظروف الإهمال التي يتعرض لها الطفل العربي السوري في الجولان المحتل .

الفقرة ١٧٢ :

في عام ١٩٩٤ وبعد ٢٧ سنة من الاحتلال الإسرائيلي استطاع المواطنون العرب السوريون إقامة مجمع طبي في قرية مجدى شمس وفروع له في القرى الأربع الباقية (بقاعاً - مسدده - عين قينه - الغجر) ويقدم المجمع الطبي خدمات علاجية واسعافية أما العمليات الجراحية والمعالجات الصعبة فإنها تستلزم حضوراً الذهاب إلى المشفى الإسرائيلي في مدينة صفد الذي يبعد مدة ساعة بالسيارة حيث تتعدى إدارة هذا المشفى الإهمال في المعالجة الطبية مما يؤدي إلى وفاة العديد من المراجعين دون مبرر طبي ، لأن سلطات الاحتلال الإسرائيلي تمنع إقامة مشفى خاص بالعرب السوريين .

إن منع الطفل العربي السوري في الجولان المحتل من التمتع بمستوى صحي لائق وعلاجه مناسب في عيادات متخصصة تحقق له الرعاية الصحية الازمة هو انتهاك لحقوقه المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل .

تأثير صحة الأطفال في أراضي الجولان السوري المحتل من التلوث الصحي والبيئي الناتج عن دفن النفايات الصناعية السامة والخطرة في أراضي الجولان وعن حرق الأشجار وقطعها و الأعمال العسكرية .

الفقرة ١٧٣ :

أدى زرع الألغام وانفجارها إلى استشهاد وإعاقة ٩٠ مواطناً سورياً من بينهم ١٢ طفلاً استشهدوا و ٣٧ طفلاً أصيبوا بآعاقات دائمة . ولا يزال خطر انفجار هذه الألغام قائماً وباستمرار خاصة أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد زرعت بعض هذه الألغام قريباً جداً من بيوت المواطنين .

الفقرة ١٧٤ و ١٧٥ :

إن أوضاع الطفل العربي السوري في الجولان المحتل تتأثر سلبياً وبشكل أساسي بالظروف الصعبة التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلي وممارساتها القمعية والتعسفية التي ربطت كل مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية بقرارات وموافق المسؤولين الأمنيين الإسرائيليين في الجولان المحتل ، الذين لا يعيرون أدنى اهتمام لحقوق الطفل العربي السوري التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل .

وإسرائيل التي انضمت لاتفاقية حقوق الطفل لا تراعي الحد الأدنى من التزامات التي يفرضها عليها هذا الانضمام وهي لا تسمح للجان تقصي الحقائق ومبعوثي المنظمات الدولية بزيارة الجولان العربي السوري المحتل والاطلاع على أوضاع الأطفال فيه ولا تستجيب للنداءات الدولية الموجهة إليها والقرارات الدولية التي تحضها على القيام بالتزاماتها . كما أن إسرائيل ورغم المطالبات الدولية نادراً ما تتيح الفرصة للسلطات السورية المختصة للاهتمام بالأطفال العرب السوريين في الجولان المحتل وهذا يشكل عائقاً أمام الجمهورية العربية السورية في الوفاء بالتزاماتها المترتبة عليها نتيجة انضمامها لاتفاقية حقوق الطفل .



إن الجمهورية العربية السورية ترى أن إحلال السلام العادل والشامل وتطبيق القرارات الدولية المتعلقة بالجولان العربي السوري الذي تحنته إسرائيل منذ ١٩٦٧ هو الفرصة الوحيدة المثلث لحماية وتعزيز حقوق الطفل العربي السوري في الجولان المحتل . ولذا فإننا وبهذه المناسبة نناشد كل الجهات الدولية المعنية أن تقوم بواجباتها والتزاماتها لتمكن الطفل العربي السوري في الجولان المحتل من التمتع بحقوقه التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل وحماية وتعزيز هذه الحقوق .

الفقرة ١٨٧ :

ما زالت الجهات الحكومية والأهلية تعمل بالتعاون والتنسيق فيما بينها لتقديم أحسن الخدمات الرعائية والتعليمية والمهنية للأحداث الجانحين في معاهد ومراكز إصلاح الأحداث الجانحين وذلك من خلال تدريب العاملين في هذه المعاهد والمراكز من أخصائيين اجتماعيين ومعممين ومساقيين ورجال شرطة على أحدث أساليب التعامل معهم بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الدولية .

وتدعم الحكومة الجمعيات العاملة في مجال رعاية الأحداث الجانحين بالإعارات المالية لتحقيق أهدافها التي أحدثت من أجلها وهي إقامة مراكز جديدة وإعادة تأهيل الأحداث الجانحين بالتعليم النظري والمهني لإدماجهم في المجتمع وإبعادهم عن السجون العامة .

ورغم جميع الخدمات المقدمة لهذه الفئة والمراكز الجديدة ما زالت الحكومة تعمل على إقامة مراكز تأهيلية في المناطق السورية كما تعمل على دعم المراكز القائمة والتي ما تزال بحاجة إلى تحسين أوضاعها لتتمكن من تقديم خدمات أكثر من حيث الكم والنوع .

ورغم أن سورية من بين الدول الرائدة التي تتضمن تشريعاتها المحلية جميع بنود اتفاقية حقوق الطفل فقد تم تعديل بعض هذه التشريعات ، وما زالت هناك حاجة إلى تعديل وتحديث القوانين الأخرى التي تتعلق بحماية الأطفال من كافة أشكال العنف والاستغلال ، وتبذل الحكومة جهوداً كبيرة لوضع القوانين موضع التنفيذ بشكل دقيق والتشدد في تطبيقها.

الفقرة ١٩٢ :

انظر الفقرة ١١ / من هذا الملحق .

الفقرة ١٩٥ :

إضافة ماليٍ إلى نهاية الفقرة : وسيكون لصدور القانون رقم ٣٢ تاريخ ٢٠٠٢/٤/٧
الخاص بمد مرحلة التعليم الأساسي حتى سن ١٥ سنة الأثر الإيجابي في الحد من عمالة
الأطفال .

الفقرة ١٩٦ :

- إضافة البند هـ إلى نهاية الفقرة .
- (د) الاتفاقية المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام رقم /١٣٨/ لعام ١٩٧٣ بموجب
المرسوم رقم ٢٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ .
- (و) الاتفاقية الخاصة بأسوأ أشكال عمل الأطفال رقم /٨٢/ لعام ١٩٩٩ بموجب المرسوم
رقم /٣٩٦/ تاريخ ٢٠٠٢/١١/٤

الأفرات ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٣ :

- أظهرت نتائج دراسة عمل الأطفال المعتمدة على نتائج مسح الهجرة الداخلية التي نفذت
عام ٢٠٠٠ أن نسبة قوة العمل بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٠ - ١٧ سنة
دخل الأسبوع السابق لمسح الهجرة الداخلية تشكل ١٧٪ /٨٪ من مجموع عدد الأطفال في
هذه السن .

تشكل الفتيات العاملات ٢٧٪ /٢٪ من إجمالي عدد الأطفال العاملين ، وتنخفض هذه النسبة
مع ارتفاع سن الطفل .

إن عمل الأطفال وخاصة الإناث منهم أوسع انتشاراً في الريف ٢٢٪ /٥٪ مقارنة بالحضر
١٣٪ وكذلك في المحافظات الشمالية الشرقية التي ينتشر فيها النشاط الزراعي على نطاق
واسع مقارنة بالمحافظات الأخرى .

الفقرة ٢١١ :

صادقت الجمهورية العربية السورية على البروتوكول الخاص ببيع الأطفال وторيطهم
بأعمال الدعاية والإباحية بموجب المرسوم رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٦

١٦٤٤٦

الفالو

- ١- رئيس الجمهورية
٢- مجلس الستاندستور

٣- المفدى بالقرار يدل على الشعوب في جلسات المعقودة بتاريخ ٢٢/٩/٤٢١ هـ و ٢٠٠/١٢/١٨

يصدر مايلي :

١- المذكى بالبيان رقم ١٦٠ و ٢٦٣ / بن قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ١٢٤ / ١٩٥٨ و تضليلاته .

٢- تبدل المواد / ٢٨ و ٤٢ و ٤٨ و ٥١ و ٥٦ و ٧٨ و ٢٤٨ / من قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ١٢٤ / لعام ١٩٥٨ و تضليلاته وتصبح كما يلي :

المادة ١٢٨ - ١- يشترط في العامل الزراعي الشهري أن يكون بالغاً الثامنة عشرة من الع سن على الأقل .

٢- يستثنى من ذلك الرعاة و عمال الأعمال الخفيفة بشرط أن تتراوح أعمارهم مابين ١٥-١٧ / سنة وان يكون استخدامهم بطريقه الشفاف مع أرباحهم وعلى منفولية هؤلاء الأرباء ، تحدد الأعمال الخفيفة بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية ز القتل .

٣- يمنع تشغيل الأحداث في العمل بالزراعة قبل تمام السنة الخامسة عشرة من العمر .

٤- يمنع تشغيل الأحداث في الأعمال الزراعية قبل موافقة ذويهم الخدمة و هؤلاء هم الآباء والأمهات عند غياب الآباء ، الأوصي أو الوصي الشرعي عند غياب الاثنين .

٥- يمنع تشغيل الأحداث ليلًا إذا لم يتجرأوا السادسة عشرة من العمر ، كما يمنع تشغيلهم باعمال مرتفعة لا تناسب مع اعمارهم وتحدد الأعمال المرتفعة بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل .

٦- اصحاب العمل وكلائهم مسؤولون عن التحقق من اعمار الاحداث

والتأكد من موافقة ذويهم على تشغيلهم .

تترتب المسؤولية الجنائية الناشئة عن مخالفه احكام هذا الفصل :

١- على ذوي الأحداث المعرفيين بالنادء / ٤٨ / من هذا القانون الذين يسمحون باستخدامهم أو يعتمدون عن ذلك خلافاً

لأحكام هذا القانون .

٢- على أصحاب العمل وكلائهم وممثلتهم إذا استخدمو احداثاً خلافاً لاجكام هذا القانون .

الرسان للستجو

نعم ملائمة النادئ بالاربعين

٢٠٠٣/٣/٢٧

المادة: -٨٧-
تحدد الأجر إنذا ويجوز بتعديل هكل منها بمصرة بدل عنبي في الحالات التي يكون فيها ذلك مثلك لهذا البدل لمن معندا أو مرغوبنا فيه ثوابطة أن يكون هذا الجزء ملائماً للمستعمل الشخصي ولتساندة العامل ولمرتبه وإن تكون للتبنة المحاسبة لمثل هذا البدل عادلة ومتولدة.

المادة: -٢٤٨-
على المنشئ أن يعلم صاحب العمل أو ممثله وكذلك العمال أو ممثلتهم بحضوره عند قيامه بزيارة تفتيشية إلا إذا رأى أن مثل هذا التفتيش يضر بالفائدة المرجوة من الزيارة.

التعديل: المادة: الإجازة السنوية التي تمنح للعمال الرعايين بموجب المادة /١٠٧/ من قانون تنظيم العلاقات الزراعية لتصبح ثلاثة أيام بدلاً من أسبوعين.

- يذكر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

- دمشق في ٥/٩/٤٢١ هـ

٢٠٠١/١٢/٢

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

لي : رئيس الجمهورية في العمل

موافق ٢٠٠١/١٢/٢٢

تدبر مكتبة عزون مجلس الوزراء

المستشار نعيمه عزون مكتامي

السيد: أ.د/ عبد الله العزوز - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ فؤاد شقير - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ مخلص عباس - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ رشيد العفيفي - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ علي العساف - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ سعيد العساف - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ سعيد العساف - رئيس مجلس الشعب

السيد: أ.د/ سعيد العساف - رئيس مجلس الشعب

١٤٢١/٩/١٠
١٢٣١٢٣١٢

القانون رقم (٤)

رئيس الجمهورية
بناء على أحكام الدستور

رعملى ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٩/١٠ ، ١٤٢١/١١/٦ ، ١٤٢١/١١/٧ .

بصادر ماريسي :

المادة ١ - تأثير المراد / ١٨ - ٢٢ - ٦٨ / من قانون المدائد رقم / ١١ / ١ ، لـ ١٩٥٩ وتعديلاته .

المادة ٢ - تعدل المراد (١١ - ٥١ - ١١٧ - ١٢١ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٥٧ - ٢١٦) الفقرة / ١ / من المادة / ٨٨ / من قانون المدائد رقم / ١١ / ١ ، لـ ١٩٥٩ وتعديلاته وتصبح بعدها الشكل التالي :

المادة ١١ -

تسري أحكام هذا الفصل على المتعطلين القادرين على العمل بما ينفيهم خدم المنازل ومن في حكمهم ، الذين يرثبون بالعمل ويبحثون عن هذه في الرحدات الإدارية التي يصدر بتحديدهما قرار وزر وزير الشئون الاجتماعية والعمل .

المادة ٥١ -

أ. لا يجوز لصاحب العمل أن يتخلص من أجور العامل أى ما دون ١٠ % وفاء لما يكتون قد أفرضه من مال ولا أن يتقاضى منه ، إلا أن القرض أية فائدة .

ب. أو يحدد مبلغ السلف على الأجر الذي يجوز أن يدفعها لصاحب العمل للعامل مقابل ما اشترجه عليه التعاقد فيه وقرار المدائد أو أنباء العمل لأي سبب آخر بما لا يزيد بذلك ما يكتبه العامل في العامل عن مدة ستة أشهر ولا يجوز لصاحب العمل أن يقتضي من أجور العامل أكثر من ١٠ % زفاف أي هذه الأجر ، ولا يجوز له أن يتقاضى منه أية فائدة .

المادة ٨٨ - ١

الأشخاص الذين يستخدمون في أعمال عرضية وذاتية لا تدخلها بطبعتها فيما ينزلة صاحب العمل ولا تستغرق أكثر من ستة أشهر على أن تسرى عليهم أحكام المواد (٤٥ - ٤٧ - ٤٨ - ٤٩ - ٥٠ - ٥١ - ٥٢ - ٦٦ - ٨٥ - ٨٧)

المادة ١١٧

أ. يجب تنظيم ساعات العمل وفترات الراحة بمقدار لا تزيد على مقدار العامل في مكان العمل أكثر من ساعات العمل (٣١) (٣٢) (٣٣) أو التعادلية المقررة في اليوم الواحد .

ب. يجب أن لا تزيد فترات الراحة المنصوص عليها في الفقرة (١) / السابقة عن ثلاثة ساعات ولا يلزم العامل خالماها بالبقاء في مكان العمل .

ج. يستثنى من حكم الفقرة (أ) من هذه المادة العمال المشغلين في أعمال متقطعة بطبعتها ويحدد وزير الشؤون الاجتماعية مقداره والعمل بقرار منه هذه الأعمال وبمقدار توفر العمال في مكان العمل

المادة ١٢١

أ. يجب على صاحب العمل أن يمنح العامل في الحالات المذكورة السابقة أجرًا يوازي أجره الذي كان يستحقه في الفترة الإجازة، فإذا لم يختلف إليه ٢٥٪ على الأقل عن ساعات العمل، الذي ينجزه و٥٪ عن ساعات العمل الليلية ، فإذا وقع العمل في يوم الراحة الأسبوعية وكان العامل يتقاضى أجرًا في أيام راحتها حسب الأجر المذكور أعلاه مضاعفاً ويدخل في هذا الأجر الأخير أجر يوم الراحة نفسه .

ب. إذا وقع العمل في يوم الراحة الأسبوعية بالنسبة للمشتغلين بالتجارة والمهن يمنح العامل يوم راحة بديل .

المادة ١٢٤

أ. يمنع برئاسة تشغيل الأحداث قبل تمام سن الخامسة عشرة بغير إذن يسمح لهم بالدخول في لمنته العامل .

ب. أو وزير الشؤون الاجتماعية والعمل أن يمنع تشغيل الأحداث إذا كانت سنه عن ست عشرة سنة في بعض الصناعات التي تقرر أن منه

يج. وللوزير أن يمنع تشغيلهم في الصناعات الأخرى ما لم يتم ذلك في ظرف شهرين على الأقل .

ج. من دراعة لحکام الفترات (١ - ب - ج - ١ - ج - ١) أو وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وبقرار منه تشغيل الأحداث الذي ينجزه تقارب اعمارهم ما بين (١٣ - ١٥) سنة في الأسس التي تقرر أن التي لا تضر بصحتهم أو نموهم .

لا يجوز تشغيل الأحداث الذين تقل سنهم عن ست عشرة سنة فيه ...
 بين الساعة السابعة مساءً والسادسة صباحاً ، ولا تشغيلهم الليل ...
 فعليها مدة تزيد على ست ساعات في اليوم الواحد .
 ولا يجوز إيقاظهم في مكان العمل أكثر من سبع ساعات متصلة
 يجب أن تناول شهارات العمل فترة أو أكثر للراحة وتناول الطعام
 لا يقل مجموئها عن ساعة وتحدد هذه الفترة أو الفترات بحسب
 لا يستغرق أكثر من أربع ساعات متصلة .

المادة ١٢٦ -

لا يجوز تشغيل الأحداث الذين تقل سنهم عن ست عشرة سنة في
 الصناعات والأعمال التي تحدد بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية
 والعمل ، إلا إذا كان لديهم تذاكر عمل تثبت مقدارهم السنوي عاً
 القيام بها .

وتصرف هذه التذاكر مجاناً من مكتب الصحة بناء على طلبهم أو
 والد ، أو لائائهم أو صاحب العمل وتعفى من كافة الرسوم والضرائب .

المادة ١٥٩ -

تعرض مقترنات اللجنة على وزير الشؤون الاجتماعية والمجلس
 لإصدار قرارات تعين الحد الأدنى للأجور ، وتسرى بهذه القرارات
 أيضاً على خدم المنازل ومن في حكمهم ويجوز له في الحالات
 الاستثنائية كالازمات الاقتصادية أو هبوط الليرة أو ارتفاع تكاليف
 الحياة ارتقاء كبراً أن يدعى جميع اللجان إلى اجتماع عاجل للنظر
 في تعديل الأجور .

المادة ٢١٦

يعاقب كل من يخالف أحكام المراد (١٤ - ١١ - ١٣ - ١١ - ٢١ - ٢١ - ١٢٥ - ١٢٦) بغرامة لا تجاوز ألف ليرة سورية .

ويتعدد العقوبة بتعدد من وقعت في شأنهم الجريمة .

المادة ١٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

دمشق ١٢ / ٤ / ١٤٢١ هـ

٢٠٠٠ / ١٢ /

وزير الشؤون الاجتماعية


يساً

١١ / ٨٥٣٦

دستورة الـ : وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

دستور، تاريخ ١١/١١/٢٠٠٠، رقم ٣٩٧، مجلس الوزراء

مأمور مكتبه، ٣٩٧، مجلس الوزراء



القانون رقم (٣٤)

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الدستور

بعلى تأقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/١/١٤٢٣ هـ و ٢٠٠٢/٣/٢٨ م:

يصدر ما يلى:

المادة ١- تعد مرحلتا التعليم الابتدائي والإعدادي مرحلة واحدة وتسمى (مرحلة التعليم الأساسي) وهي مجانية الرسوم.

المادة ٢- مدة الدراسة في مرحلة التعليم الأساسي تسع سنوات.
المادة ٣- تنتهي الدراسة في مدارس التعليم الأساسي بامتحان عام يمتنع الناجحون فيه
شهادة التعليم الأساسي.

المادة ٤- يعد هذا القانون نافذا بدءا من مطلع العام الدراسي ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ م.

المادة ٥- تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون.

المادة ٦- ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

دمشق، ١٤٢٣/١/٢ هـ

٢٠٠٢/٤/٢ م

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

١٤٢٣/١/٢

وزير التربية والتعليم - الدار البيضاء
 جزء من سلسلة مذكرات - له حفظة مذكرة مذكرة
 رقم ١١١ - المادة المنشورة
 في ٢٠٠٢/٣/٢٨

١٤٢٣/٣/٢٨
 رئيس مجلس الوزراء
 دشنه في ٨ آذار ٢٠٠٣
 مذكرة مذكرة مذكرة
 في ٢٠٠٣/٣/٢٨
 رئيس مجلس الوزراء

المرسوم رقم / ٢٩٦

رئيس الجمهورية
بناء على أحكام الدستور

يرسم ما يلي :

المادة ١ - تصدق اتفاقية العمل الدولي رقم / ١٨٢ / لعام ١٩٩٩ المتعلقة باسوا
اشكال عمل الأطفال التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي بدورته / ٨٧ /
السابعة والثمانين (جنيف - حزيران ١٩٩٩) .

المادة ٢ - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

دمشق في ٢٩ / ٤ / ١٤٢٣ الموافق ٢٠٠٢ / ٨ / ٢٩

العلويات لبرلمان

مشهود له
شقيق رئيس مجلس الشعب
عاصي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

لـ ٢٩٦ - دوريتو العمل - مرفقها اتفاقية

تمسكنا في
وزير العمل والتجارة والصناعة
وزير التربية والتعليم



(المرسوم التشريعي رقم (٢))

رئيس الجمهورية
بنام على أحكام الدستور

يرسم ما يلي :

المادة ١ - تصادق اتفاقية العمل الدولي رقم /١٢٨/ لعام ١٩٧٣ المتعلقة بالحد الأدنى لساعات العمل التي أقرها مذكرة العمل الدولي في دوران، الشاهنة والشمسين (جنيف - سويسرا - ١٩٧١)

المادة ٢ - ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية

دمشق في ٧ / ٤ / ١٤٢٢ - الموافق لـ ١٨ / ٢ / ٢٠٠١ م

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

م.د

م

٦٦٨ / ١٢

نـةـةـ إـلـيـ : وزـارـةـ الـعـالـمـ

دمـشـقـ فـيـ ١٨ / ٢ / ٢٠٠١ م

مدير مكتب عزون مجلس الوزراء

المستشـلـيـمـ سـمـوـدـ نـورـ عـنـتـابـيـ

المرسوم رقم / ٢٥ /

رئيس الجمهورية.
بناء على أحكام الدستور.

بمسمى ما يلي:

- العلاة ١ - يضاف إلى نهاية العلاة | ١ | من المرسوم رقم | ٣٦٩ | تاريخ | ١٠/٢٦/٢٠٠٢ م المعتبرة الآتية .
 (ولا يعني ذلك بأي حال الاعتراف بإسرائيل ولا يؤدي إلى الدخول معها في أي مواجهة
 مما تقتضيه أحكام هذه الاتفاقية) .
- العلاة ٢ - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعد نافذاً من تاريخ ١٠/٢٦/٢٠٠٢ م .

نشق في ٢٠٠٢/١/٢١
 /٢٤٣/١١/١٩١٥

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

لـ...
 رئيس جمهورية سوريا
 بشار الأسد

٢٠٠٢/١٠/٢٦
 شهادة إلى رئيس مجلس الشعب في شأن إيداع المرسوم رقم ٣٦٩
 في مجلس الشعب في تاريخ ٢٠٠٢/١/٢١
 في مجلس الشعب في تاريخ ٢٠٠٢/١/٢١
 في مجلس الشعب في تاريخ ٢٠٠٢/١/٢١

الجمهورية العربية السورية

المرسوم رقم / ٢٢٩

١٦٠٧٨

رئيس الجمهورية
بناء على أحكام القانون / ٨ / لعام ١٩٧٢

يرسم ملسو:

مادة ١ - يصدق البروتوكولان الاختياريان الملحقان باتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة التي صنوقت على انضمام الجمهورية العربية السورية إليها بموجب القانون رقم / ٨ / لعام ١١١٢ بعد اعتمادهما من الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٥

- أ. البروتوكول الخاص بموضوع اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.
- ب. البروتوكول الخاص بموضوع بيع الأطفال واستغلالهم في العبء وفي المواد الإباحية.

مع التحفظ على ما ورد في الفقرة الخامسة من المادة الثالثة، الفقرة الثانية من البند ١ من المادة الثالثة المتعلقة بالتبني.

مادة ٢ - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

دمشق في ٢٠ / ٨ / ١٤٢٣ هـ

٢٠٠٢ / ١٠ / ٢٦

اللذين يحيى + مبارك

للله الحمد

صورة

تم توزيعه على الجهات المعنية

٢٠٠٢ / ١٠ / ٢٦

رئيس الجمهورية

ششار الأسد

للمستلم إلى رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الوزراء

وزير خارجية

وزير دولة مجلس الوزراء

وزير شؤون مجلس الشعب